

الكتاب الثاني
المؤلف

((٢٣٣))

الفنان والممسيحي كلال .. أم كلثوم

تأليف

د. محمد عمارة



0104701



Biblioteca Alexandrina

297.
د. و

٣٣


في التدوير الإسلامي

الفداء والمسيف
حلال .. أمه حرام

تأليف

د / محمد عمارة





اسم الكتاب	الغناء والموسيقى، حلال.. أم حرام ٩٩
اسم المؤلف	د / محمد عمارة
تاريخ النشر	يونيه ١٩٩٩ م
رقم الإيداع	٣٧٠٧ / ١٩٩٩ م .
الترقيم الدولي	I . S . B . N 977 - 14 - 0929 - 8
الناشر	دارنهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع .
المركز الرئيسي	٨، المنطقة الصناعية الرابعة . مدينة السادس من أكتوبر .
مركز التوزيع	١٨ ش كامل صدقى - الفجالة - القاهرة ت: ٢٣٠٢٨٧ / ١١ / ١٠ خطوط فاكس: ١١/٣٣٠٢٩٦
ادارة النشر	٢١ ش أحمد عرابى - المهندسين - الجيزة ت: ٣٤٦٦٤٣٤ - ٣٤٧٧٢٨٦٤

القضية في اللغة.. القرآن.. والسنّة

الغناء : كلام .. ولحن .. وأداء ..

ولقد دار الحديث عن الغناء في الموروث الإسلامي : سُنة شريفة .. وفقهاً وفكراً ، تحت مصطلحات عدّة ، منها : مصطلح «اللهو» ومصطلح «السماع» ..

وقد يتبادر إلى الذهن المعاصر أن استخدام مصطلح «اللهو» في وصف الغناء إنما يحمل معانٍ سلبية ، تشي بالكرابهة أو التحرّم للغناء .. ولما كان هذا الذي يتبادر إلى الذهن المعاصر غير وارد ولا صحيح ، كان علينا أن نبادر بضبط مضمون مصطلح «اللهو» الذي صنفت تحته - في كتب السنة - الأحاديث التي وردت في موضوع الغناء .. والذي استخدم كذلك في القرآن الكريم ..

فاللهو - في مصطلح العربية - ليس بالضرورة مايلهى عن الطيبات والعبادات والخيرات .. وإنما هو كل ما يشتغل به الإنسان وينشغل به فيلهيه ويتهي به عن سواه .. فالاشتغال بالطيبات لهو عن الخبراث ، والعكس صحيح .. واللهو : ما يأنس به الإنسان ويُعْجِبُ به .. لكن استعمال هذا اللفظ غالب على ما يطرب النفس ويؤنسها ويروّح عنها .. وكما جاء في (السان العرب) - لابن منظور - : «فاللهو : مالهوت به ولعبت به وشغلك من هوئ وطرب ونحوهما .. ولهيتك عن الشيء : إذا سلوك عنده وترك ذكره ، وإذا غفلت عنه . ولهمت المرأة إلى حديث المرأة تلهو لها : أنسنت به وأعجبها . واللهو : النكاح - أى الزواج - واللهو :

المرأة والولد - أى زينة الحياة .. وقد يُكتنِي بالله عن الجماع ..
والملاهى : هى آلات الله .. أى مطلق الوسائل التى تُحدث
الأنس والله لـ الإنسان ، فتشغله عند حدوثها عما سواها .

وكذلك الحال فى القرآن الكريم ، يرد الحديث عن الله فى سياق
المناشط الإنسانية المباحة ، إذا هولم يُلْهِ الإنسان عن الفرائض
والواجبات والضرورات .. فتتحدث الآيات عن فرائض ،
وضرورات ، ومباحات - عن صلاة الجمعة ، والبيع ، والانتشار فى
الأرض ، والابتغاء من فضل الله ، وذكر الله ، والتجارة ، والله -
داعية المؤمنين إلى وضع كل منها فى مقامها وتوقيتها .. وناعية
عليهم الخلل الذى يضع الأمر فى غير موضعه ، أو يصرف عن
الواجب إلى المباح ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ
الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
تَعْلَمُونَ﴾ (٩) فِإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ
فَضْلِ اللَّهِ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٠) وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ
هُوَ انْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَمِنْ
الْتِجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (١١) ﴿

فالبيع ليس حراما .. لكن الحرام أن يلهينا ويشغلنا عن صلاة
الجمعة .. والانتشار فى الأرض والابتغاء من فضل الله من
الضرورات .. لكن وقتهما ومكانهما ليس فى وقت الصلاة ..
والتجارة والله من المباحات .. بشرط ألا يشغل الإنسان ويصرفه

. (١) الجمعة : ٩ - ١١

عن صلاة الجماعة .. فاللهو - أى اللذة بالطرب - وضع هنا مع البيع والتجارة والانتشار في الأرض والابتغاء من فضل الله - أى مع الضرورات والمباحات - وإذا كان اللهو هو مطلق ما يُلهي ويشغل الإنسان عن أمر آخر ، فإن الآيات لا تحرمه ، لأنه ليس محرما لذاته وعيشه ، وإنما لما فيه من الذهول عن الواجب - ولقد وضعته مع المباحات والضرورات والواجبات - وإنما هي تدعو إلى التوازن الجامع في حياة الإنسان ، ليقوم بالواجبات ، ويتحقق الضرورات ، ويحصل الحاجيات ، ويجدد ويزين حياته بالتحسينات والكماليات واللذات من المباحات ..

بل إن هذا الإنسان لو لهته وشغلته الصلاة - غير المفروضة - مثلاً كل الوقت عن الضرورات والمباحات لعد ذلك غلواً في الدين .. وكذلك الحال لو لهته الضرورات عن الفرائض ، أو شغلته المباحات عن الواجبات والضرورات ..

ولقد روى عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة ، إلا مريض أو مسافر أو امرأة أو صبي أو علوك ، فمن استغنى بهو أو تجارة استغنى الله عنه ، والله غنى حميد»^(٢) .. فترك التجارة واللهو هنا مطلوب من وجبت عليه الجمعة ، أما من لم تجب عليه الجمعة من النساء والمرضى والمسافرين والصبيان فلا عليهم أن يمارسوا المباحات^(٣) .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : «كانت الجواري إذ انكسن يمرن

(٢) أخرجه الدارقطني . أنظر القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ج ١٨ ص ١٠٣ طبعة دار الكتب المصرية . القاهرة .

(٣) (الجامع لأحكام القرآن) ج ١٨ ص ١٠٧ .

بالمزامير والطبل ، فانفضوا إليها ، فنزلت آيات سورة الجمعة» وقيل : إن خروجهم لقديوم دحية الكلبى بتجارته ، ونظرهم إلى العير تمر^(٤) .

وفي سورة الأنعام : «**وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعْبٌ وَلَهُوَ وَلَلَّدَارُ**
الآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ» وليس المراد بها ذم الحياة الدنيا ، ولا ذم اللعب واللهو ، وإنما المذموم هو قول الكفار : (إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن ببعوثين) وهو الذي جاءت في سياقه الآية : «**وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاةُ الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثَيْنَ**
وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رِبَّهُمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا
قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ»^(٥) قد خسر الدين كذبوا بلقاء الله حتى إذا جاءتهم الساعة بفتنة قالوا يا حرستنا على ما فرطنا فيها وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء ما يزرون^(٦) وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعْبٌ وَلَهُوَ وَلَلَّدَارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا
تَعْقِلُونَ»^(٧)

وفي النص على أن المذموم ليس الحياة الدنيا ولا اللعب ولا واللهو ، وإنما المذموم هو إنكار الكافرين للبعث ، يقول القرطبي : «فالقصد بالآية تكذيب الكافرين في قولهم : «إن هي إلا حياتنا الدنيا»^(٨) . فالنظرة الإسلامية للهو - الغناء - تضعه في خانة المباحث ،

(٤) المصدر السابق . جـ ١٨ ص ١١١ .

(٥) الأنعام : ٢٩ - ٣٢ .

(٦) (الجامع لأحكام القرآن) جـ ٦ ص ٤١٤ .

المباحات لذاتها ، والتي تعرض لها - بسبب ما يلحق ويقترن بها وينتج عنها - الأحكام الشرعية التي تعرض للمباحات .. فقد يبقى الغناء على الإباحة - التي هي الأصل - وقد يعرض له ما يجعله واجباً ، أو مندوباً ، أو مكرروهاً ، أو حراماً .. مثله في ذلك مثل سائر المباحات - ومنها الأكل والشرب - الأصل فيها الإباحة ، وقد يعرض لها ما يجعلها واجبة ، أو مندوبة ، أو مكرروها ، أو محمرة .

وإذا كان الغناء ، في جوهره : صوت جميل تصاحبه ألحان وأنغام مؤتلفة تزيده جمالاً ، فلقد عرض الفكر الإسلامي لهذا الغناء باعتباره فطرة إنسانية تحاكي بها الصنعة الإنسانية الخلقة الإلهية التي أبدعها الله وخلقها في الطيور والأشجار .. فالصوت الجميل الصادر من حنجرة الإنسان هومحاكاة للأصوات الجميلة الصادرة من حناجر البليل والعندليب والكروان .. ومعزوفات الأوّتار التي تثمر الألحان المؤتلفة والجميلة هيمحاكاة الصنعة الإنسانية لما تعزفه الأشجار والأغصان والأوراق في الخدائق الغناء عندما تهب عليها الرياح والنسمات .. وإذا كان غير وارد ولا جائز ولا معقول تحريم الأصوات الجميلة إذا جاءت من حناجر الطيور ، فلا منطق يحرّمها إذا صدرت من حنجرة الإنسان ، إذ لا فرق بين حنجرة وحنجرة .. وإذا كان غير وارد - ولم يحدث - أن حرم أحد الأصوات المنكرة ، ولا الأنغام المتخالفة ، فمن غير المنطقي ولا المعقول تحريم الأصوات لأنها جميلة غير منكرة ، أو الأنغام لأنها مؤتلفة غير متخالفة .

بهذه النظرة الفطرية نظر العقل المسلم - والإسلام دين الفطرة - إلى الغناء والألحان ، وجاءت كلمات حُجَّة الإسلام أبو حامد

الغزالى [٤٥٠ - ٥٠٥ هـ ، ١١١١ - ١٠٥٨ م] معبرة عن هذا المنطق الفطري عندما قال : «فالأصل فى الأصوات حناجر الحيوانات ، وإنما وُضعت المزامير على أصوات الحناجر ، وهو تشبيه للصنعة بالخلقية التى استأثر الله تعالى باختراعها ، فمنه تعلم الصناع ، وبه قصدوا الاقتداء .. فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة موزونة ، فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب ، وسائل الطيور ، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ، ولا بين جماد وحيوان ، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الأدمى ، كالذى يخرج من حلقة أو من القضيب والطبيل والدف وغيره»^(٧) ..

وإذا كان هنا هو منطق الفطرة وبرهان العقل ، فإن برهان النص والنقل - فى الإسلام - يدعم هذه النظرة ، التى جعلت الغناء من المباحثات فى ذاتها ، والتى جعلت الأحكام الأخرى عارضة له وعليه بسبب ما يعرض له فيخرجه عن أصل الإباحة ..

فالنموذج الإسلامى للحياة الإنسانية - والذى نتأسى فيه برسول الله ﷺ - هو النموذج التكامل المتوازن ، الذى يعمل لدنياه كأنه يعيش أبداً ، ويعمل لأخرته كأنه يموت غداً ، والذى يُقبل على الآخرة التى هى خير وأبقى ، دون أن ينسى نصيبه من الحياة الدنيا وطيباتها ، والذى يتتجنب غلوى الإفراط والتفرط فى كل مناحى الحياة .

فالأسوة الحسنة ﷺ كان نبي الملحمة ، وأيضاً نبى الرحمة .. وكان يأنس إلى المساكين ويستطيب الخشن من العيش والفراش ،

(٧) (إحياء علوم الدين) ص ١١٢٦ طبعة - مصورة - دار الشعب . القاهرة .

وفي ذات الوقت يستعيد بالله من الفقر والدّين ، وكان يستشعر ويستلهم آيات ومظاهر ومصادر الجمال التي أودعها الله ، سبحانه وتعالى ، في الوجود .. فيستعيد بالله - في دعاء السفر - من كآبة المنظر ، ويدعو ربه - في صلاة الاستسقاء - : « اللهم أنزل علينا في أرضنا زيتها » .. ويطلب للمسلم - حتى في المجتمع الفقير - الزينة والجمال ، في الاسم .. والثوب .. والطيب .. بل وحتى في النعال ! .. حتى ليحكى خادمه أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، فيقول : « ما شمت عنبرًا قط ولا مسكًا ولا شيئاً أطيب من ريح رسول الله ، ولا مسست قط ديباجًا ولا حريراً ألين مسًا من كف رسول الله .. كان أزهراً ^(٤) اللون ، كان عرقه اللؤلؤة ^(٥) » ..

إنه كل ذلك .. الأسوة المتكاملة والجامعة المتوازنة .. فالأقدام تدور من الوقوف بين يدي الله ، والاستشعار للجمال روح سارية في كل مناحي الحياة .. والمزاح والذكاء تعلق الصدق الباسم والبشاشة الصادقة .. ذلك لأن عبادة الله هي الشكر له - سبحانه - على نعمه المبثوثة في الحياة ، ومنها نعمة الجمال ، التي لن نستطيع تقدير عظمتها ، وشكر الله عليها ، إذا نحن أدرنا لها الظهور والعقول والقلوب ، وأغلقنا قنوات استشعارها في هذا الكون ، الذي أبدعه الخالق الجميل ، الذي يحب الجمال .

ولأن هذا هو النموذج الإسلامي في الحياة - والذى تتأسى فيه برسول الله صلوات الله عليه وسلم - كان للغناء مكانه في المجتمع النبوى ، والسنة النبوية - بالقول والإقرار - حتى أصبحت هذه السنة من « السنن العملية » ، التي قامت وتجسدت في واقع خير القرون .

(٤) الأزهر - وجمعه زهر - بضم الزاي وسكون الهاء - : النير ، الصافى اللون ، والشرق الوجه .

(٥) رواه مسلم والإمام أحمد .

ففى صحيح البخارى ، تروى أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها - فتقول : «دخل رسول الله ﷺ ، وعندى جاريتان تغنىان بغناء بُعاث^(١٠) ، فاضطجع على الفراش ، وحول وجهه ، فدخل أبو بكر ، فانتهرنى ، وقال : مزمار الشيطان عند رسول الله ﷺ ! فأقبل عليه رسول الله فقال : «دعهما» .

فتحن أمام سنة نبوية - عملية - أقر فيها رسول الله ﷺ الغناء فى بيت النبوة ، من فتاتين ، ويسمعهما رجال ، وتغنىان بأشعار تتحدث عن ذكريات وقائع الحرب فى التاريخ ، بل والتاريخ الجاهلى ، وعندما اعترض الصديق أبو بكر ، يقى الله ، مجتهداً فى المنع ، اعترض الرسول ﷺ على هذا الاجتهاد ، مؤكداً الإباحة .. وتحويل الرسول وجهه عن الفتاتين المغنيتين هو غضن للبصر ، وليس كفأاً للأذان عن السماع .. ولم يطعن أحد من علماء الجرح والتعديل على أحد من رواة هذا الحديث ، الذى رواه البخارى فى الصحيح .

وفى ذات الحديث تكملة تروى فيها السيدة عائشة أحداث واقعة ثانية لستة عملية أخرى فى هذا الموضوع .. تقول - رضى الله عنها - : «وكان يوم عيد ، يلعب السودان - الحبشة - بالدرق^(١١) والحراب فى المسجد ، فـإِمَّا سـأـلـتُ رـسـوـلـهـ ﷺ ، وـإـمـا قـالـ : «ـتـشـتـهـيـنـ تـنـظـرـيـنـ؟ـ فـقـلـتـ :ـ نـعـمـ ،ـ فـأـقـامـنـ وـرـاءـهـ ،ـ خـدـىـ علىـ خـلـدـهـ ،ـ يـسـتـرـنـ بـثـوـبـهـ ،ـ وـأـنـأـنـظـرـ إـلـىـ الحـبـشـةـ يـلـعـبـونـ -ـ أـىـ

(١٠) بُعاث : حصن للأوس ، دارت عنده وقعة من وقائع الجahليه ، انتصرت فيها الأوس على المخرج .

(١١) الدرقة : الترس من جلد ، ليس فيه خشب ولا عقب .

يرقصون - فز جرهم عمر ، فَهَذِهِ ، فقال النبي : «أَمْنَا بْنِي أَرْفَدَةَ»^(١٢) .. دونكم بنى أرفدة . حتى إذا مللت ، قال : «حسبك»؟ ، قلت : نعم . قال : «فاذهبى» .

فهنا - أيضاً - سنة عملية أقرت اللعب - التمثيل والرقص المصحوب بالغناء - ففي بعض الروايات أنهم كانوا يغنوون شعراً يقول : يا أيها الضيف المعرج طارقاً لولا مررت بأَل عبد الدار لولا مررت بهم تريد قراهم منعوك من جَهْد ومن إقتار وفي بعض الروايات : «كانت الحبشة يزفون» - أي يرقصون - وفي بعضها : «يرقصون بين يدي رسول الله ﷺ ، ويقولون : محمد عبد صالح»^(١٣) .

وفي البخاري - أيضاً - عن عائشة ما يشهد بأن هذا الغناء المباح قد يعرض له ما يجعله مطلوباً ومندوباً - في الأعراس - والطالب له والحادث عليه هو رسول الله ﷺ ، فعن أم المؤمنين عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ، فقال رسول الله ﷺ : «يا عائشة ، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم الله» .

وفي رواية النسائي لذات الحديث ، يقول الرسول : «يا عائشة ، أهديتم الفتاة؟ ألا بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحيانا وحيانا؟» ..

(١٢) أَمْنَا : أي لكم الأمان . وفيه سماح وتشجيع على مواصلة اللعب . وأَرْفَدَة : أشهر أجداد الحبشة .

(١٣) أخرج هذه الرواية الإمام أحمد عن أنس بن مالك . ورواه النسائي أيضاً عن أبي هريرة - في «باب اللهو بالحراب» .

في حيث على الغناء ، بل ويرشح الكلمات .. ولهذا الحث على الغناء - في مناسباته - نظير في الحديث الذي خرجه الإمام أحمد - في مسنده - عن عبدالله بن عمير - أو عميرة - قال : «حدثني زوج ابنة أبي لهب ، قال : دخل علينا رسول الله ﷺ ، حين تزوجت ابنة أبي لهب ، فقال : «هل من لهو؟» .

وفي سُنَّة أخرى ، يروى النسائي - عن السائب بن يزيد - : أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقال لعائشة : «ياعائشة ، أتعرفين هذه؟ قلت : لا يا نبي الله . قال : «قِينَة^(١٤) بنى فلان ، تحبين تُغْنِيك؟» ففتتها .

وإذا كانت القينة هي الجارية المغنية ، فنحن أمام مغنية تختطف الغناء لبني فلان - أى للرجال والنساء - يعرض الرسول على عائشة أن تسمع غناءها ، فتغنى لها في حضرة رسول الله ﷺ . ولقد مضت هذه السنة - إباحة الغناء أو ندبها - جارية مرعية في مجتمع الصدر الأول ، فيروى النسائي عن عامر بن سعد يقول : دخلت على قرظة بن كعب ، وأبى مسعود الأنصاري في عرس ، وإذا جوار يغنين ، فقلت : أنتما أصحاب رسول الله ﷺ ، ومن أهل بدر ، يُفْعَلُ هذا عندكم؟! فقالا : «اجلس إن شئت فاسمع معنا ، وإن شئت اذهب ، فقد رُخِّص لنا في اللهو عند العرس» ..

فالبلديون من صحابة رسول الله ﷺ قد مضوا على سنة الاستماع والاستمتاع بلذة الطرب بالغناء الحلال المباح .

ولقد رأينا الراشد الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه يميز بين الغناء

(١٤) القينة : معناها هنا المغنية .. وتطلق على الأمة .. والملاشطة .

الحلال والغناه الحرام ، بناء على الكلمات والمقاصد التي يتغايرها ويشمرها هذا الغناء .. ففيما يرويه عبدالله بن بريدة الأسلمي ، قال : « بينما عمر بن الخطاب يَعْسُن^(١٥) ذات ليلة ، فإذا بأمرأة تقول : هل من سبيل إلى خمر فأشربها أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج؟ فلما أصبح عمر سأله عن نصر بن حجاج هذا - وكان شاباً وسيماً يخاليل نساء المجاهدين الغازين - فأمر له بما يصلحه وغرّبه إلى البصرة ، حيث يعسكر المقاتلون .^(١٦) !

فالتحرى هنا قد عرض للغناء بسبب الكلمات الماجنة ، والمقاصد المحرمة من وراء هذا الغناء .

وفي موقف آخر للفاروق عمر بن الخطاب ، يروى الحسن البصري فيقول : « إن قوماً أتوا عمر بن الخطاب ، فَقَوْلَهُ ، فقالوا : - يا أمير المؤمنين ، إن لنا إماماً إذا فرغ من صلاته تَغْنَى . - فقال عمر : من هو ؟ ! - فذُكر الرجل .

- فقال عمر : قوموا بنا إليه ، فإننا إن وجهنا إليه يظن أننا تجسسنا عليه أمره .

- قال : فقام عمر ، مع جماعة من أصحاب النبي ﷺ ، حتى أتوا الرجل ، وهو في المسجد ، فلما أن نظر إلى عمر ، قام فاستقبله ، فقال : - يا أمير المؤمنين ، ما حاجتك ؟ وما جاء بك ؟ إن كانت الحاجة لنا كنا أحق بذلك منك أن نأتيك ، وإن كانت الحاجة لك فأحق من عَظَّمناه خليفة رسول الله ﷺ .

(١٥) يَعْسُن : أي يطوف بالليل ، يحرس الناس ، ويكشف أهل الربوة .

(١٦) ابن سعد (كتاب الطبقات الكبرى) ج ٣ ق ١ ص ٢٠٥ طبعة دار التحرير . القاهرة .

- فقال عمر : ويحك! بلغنى عنك أمر ساءنى .
- قال : وما هو يا أمير المؤمنين ؟
- قال : أتتمجّن في عبادتك ؟!
- قال : لا يا أمير المؤمنين ، لكنها عزة أعظم بها نفسي .
- قال عمر : قلها ، فإن كان كلامك حسنا فلته معك ، وإن
كان قبيحاً نهيك عنه .
- فقال الرجل :

وفؤاد كلما عاتبته في مدى الهجران يبغى تعبي
لا أراه الدهر إلا لاهيأا في تقاديه ، فقد برح بي
يا قرين السوء ما هذا الصبا فني العمر كذا في اللعب
وشباب بان عنى فمضى قبل أن أقضى منه مأربى
ما أرجي بعده إلا الفنا ضيق الشيب على مظلبي
ويح نفسي ! لا أراه أبداً في جميل ولا في أدب
نفس لا كنت ولا كان الهوى راقبى المولى وخفافى وارهبي

- فقال عمر ، *بِسْمِ اللَّهِ* :

نفس لا كنت ولا كان الهوى راقبى المولى وخفافى وارهبي
«على هذا فليُعنِّ من غنٰى ..»^(١٧)
فتحن هنا أمام إمام للصلوة ، يغنى في المسجد عقب الصلاة ،

(١٧) الشاطبي (الاعتراض) ج ١ ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، تحقيق الشيخ محمد رشيد رضا .
طبعه - مصورة - مكتبة أنس بن مالك . القاهرة سنة ١٤٠٠ هـ سنة ١٩٨٠ م .

بكلام حسن .. وأمام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، الذى يسمع هذا الغناء ، فى المسجد ، فيحاكيه ، ويرشحه للغناء قائلاً : «على هذا فليغرنّ من غنى» ، بناء على القاعدة التى جعلها معياراً للمباح وغير المباح من الغناء .. قاعدة : «إن كان كلاماً حسناً قلته معك ، وإن كان قبيحاً نهيتك عنه» .

تلك هى سنة رسول الله ﷺ ، فى الغناء .. وتلك هى ممارسات مجتمع النبوة والخلافة الراشدة مع هذا اللون من الترويح عن النفس والإشباع للعواطف الإنسانية والتتجديد لملكات وطاقات الإنسان باللهـو - الغناء - المباح .

فالأصل فى الغناء : الخل والإباحة .. و تعرض له الحرمة أو الكراهة أو الندب أو الوجوب - كما فى القتال جهاداً فى سبيل الله - بسبب ما يعرض له مما ينقله من الإباحة إلى هذه الأحكام .. إنه كلام ولحن وأداء ، يحاكي به الإنسان الأصوات الجميلة والأنغام المؤلفة العذبة التى أفضتها الجمال الإلهي فى بديع الخلقـات .

إذن... فیم الخلاف؟

وإذا كان الأمر كذلك .. فلم الخلاف الذي استعر واشتهر حول
الغناء في الفكر الإسلامي ، على امتداد تاريخ الإسلام؟

إن مرجع ذلك إلى أحد أمرتين :

الأول : وقف البعض عند الفتوى التي كرّهت الغناء المكروه أو
حرّمت الغناء المحرّم .. وتعظيم هذه الفتوى على كل ألوان الغناء ..

والثاني : رواية البعض لتسعة عشر «حديثاً» تنهى عن الغناء
والمعاوز ، أو تحرّمها .. والغفلة عن أن هذه الروايات جميعها -
وهي التي تعارض ما أوردناه من الأحاديث الصحيحة ، التي
حازت شروط الصحة في البخاري - معلولة بمقاييس الرواية والجرح
والتعديل للرواية .. فليس فيها جميـعاً حديثاً واحداً سـلـمـاً من
القـدـحـ في رـاوـ أو أـكـثـرـ من روـاتـه ..

وأيضاً تفسير متعرّض لمعنى «اللهو» في الآية السادسة من سورة
لقمان : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ
اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ .

تلك هي الأسباب التي أحدثت اللغط ، فجعلت الغناء عند
البعض حراماً بإطلاق ، وأخرجه من الحلال المباح في ذاته ،
والذي تعرض له الحرج أو الكراهة أو الندب أو الوجوب بسبب
ما يعرض له من المفاسد والملابسات .

الفتاوى:

فلقد رُوى عن كثير من فقهاء الأمة الفتاوى المتعارضة في حكم الغناء ، في العصر الواحد ، والمذهب الواحد ، والمدينة الواحدة .. بل وُرُوى عن الفقيه الواحد الفتاوى المتناقضة في حكم الغناء ، إباحة وكراهة وتحريمًا ..

- فُرُوى عن الإمام أبي حنيفة النعمان [٨٠ - ١٥٠ هـ ، ٦٩٩ - ٧٦٧ م] كراهة الغناء .. بينما العنبرى ، عبيد الله بن الحسن العنبرى [١٠٥ - ١٦٨ هـ ، ٧٢٣ - ٧٨٥ م] - القاضى والفقىه والمحدث - لا يرى به أساساً ..
- ولقد رُوى عن الإمام مالك بن أنس [٩٣ - ١٧٩ هـ ، ٧١٢ - ٧٩٥ م] تحريم الغناء .. في حين كان قاضى المدينة ومحدثها الزهرى ، إبراهيم بن سعد [١٨٣ - ٧٩٩ هـ] لا يرى به أساساً ..
- وُرُوى عن الإمام الشافعى ، محمد بن إدريس [١٥٠ - ٢٠٤ هـ ، ٧٦٧ - ٧٨٢ م] أنه مكره يشبه الباطل ..
- وروى عن الإمام أحمد بن حنبل [١٦٤ - ٢٤١ هـ ، ٧٨٠ - ٨٥٥ م] في الغناء ثلاثة روايات : الحِلْل ، والكرابة ، والحرمة . وإذا كان غير معقول ولا وارد تضارب وتناقض الفتاوى عند الإمام الواحد ، وفي المذهب الواحد ، والعصر الواحد ، والمدينة الواحدة ، للون واحد من الغناء .. فإن المتبادر إلى العقل الفقهي هو أن تعدد الفتاوى قد نتاج عن تعدد ألوان الغناء الذى سُئل الفقهاء عن حكمه ، فالإفتاء بالحلل ، أو بأنه لا أساس له كأن عن الغناء المباح .. والتصرّم كان للغناء الحرام .. والكرابة كانت للغناء المكره ..

ويشهد لذلك أن تحرير الإمام مالك إنما كان - تحديداً - للغناء الحرام ، إذ المروي عنه أن جوابه إنما كان على سؤال عن الغناء الذي أحدثه الفساق في المدينة .. فلقد سُئل عن هذا اللون تحديداً ، فقال : «إنما يفعله عندنا الفساق» ..

أما الغناء الذي رأه الإمام الشافعى مكروهاً يشبه الباطل ، فلقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية [٦٦١ - ٧٢٨ هـ ، ١٢٦٣ - ١٣٢٨ م] إلى نوعه عندما تحدث عن ملابسات هذه الفتوى ، فقال : إن الشافعى ، بعد أن غادر بغداد إلى مصر ، تحدث عن لون من الغناء ، أحدثته الزنادقة ببغداد ، اسمه «التغبير» ، أحدثوه ليصدوا به الناس عن القرآن الكريم .. ونص عبارة ابن تيمية : «قال الشافعى ، بن تيمية : خلقتُ ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة ، يسمونه «التغبير» يصدون به الناس عن القرآن»

وهذا التغبير - تحديداً - الذى أحدثته الزنادقة ببغداد ، ليصدوا به الناس عن القرآن الكريم ، هو الذى كرهه الإمام أحمد بن حنبل .. ومرجعنا فى ذلك - أيضاً - ابن تيمية ، الذى يقول : إن الإمام أحمد سُئل - فى بغداد - عن هذا التغبير ، فقال : «أكرهه ، هو مُحْدَث» .. أى أنه ليس الغناء الذى عرفه المسلمون منذ صدر الإسلام^(١٨) ..

فاختلاف الفتاوى ، وتراوحتها بين الخل والكرابة والحرمة ، راجع

(١٨) المصدر السابق : ج ١ ص ٢٧٣ والقرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ج ١٤ ص ٥٥ . وابن تيمية (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) ج ١١ ص ٥٦٩ طبعة المملكة العربية السعودية - على نفقه الملك خالد بن عبد العزيز .

إلى اختلاف أصناف الغناء .. فهو حلال في ذاته ، وككل المباحثات تعرض له أحكام الكراهة والحرمة بسبب ما يعرض له ويتحقق به - في الكلام واللحن والأداء والمقاصد - .. فليس كله مباحاً بإطلاق وتعيم ، ولا حراماً بإطلاق وتعيم ، إنه كلام ولحن وأداء ، حسنـه حـسنـ وقبيحـه قـبيـح .. ولقد حدد الراشد الفاروق عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، هذا المعيار عندما قال للإمام الذي إذا فرغ من صلاته تغنى : «إن كان كلامك حسناً فلتـه معك ، وإن كان قـبيـحـاً نهـيـتك عنـه» .. فلما سمعه ، ورأـه حـسـنـاً ، غـنـىـ به عمر ، وقال : «على هذا فليغنـ من غـنـىـ» ..

لكن آفة الاجتزاء ، ثم التعميم والإطلاق لهذا المجتزء ، وإهمال السياقات والملابسات ، هي التي تشوه فقه الفقهاء !

والموارد المحرّمة للفناء :

أما المرويات والتأثيرات التي تحرم الغناء والمعازف ، فلقد ثبتت - بمقاييس الرواية ومعايير الجرح والتعديل للرواية - أن جميعها مطعون فيه ، وليس فيها حديث واحد صحيح .. ومع ذلك روجها وأشارها واستخدمها الذين لا دراية لهم بصناعة الحديث ومقاييس صحته ، من الذين وصفهم الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر [٤٤٨ - ٥٠٧ هـ ، ١٠٥٦ - ١١١٣ م] - ابن القيسرياني - صاحب [تذكرة الموضوعات] و[أطراف الكتب الستة] و[الجمع بين كتابي الكلاباذى والأصبهانى فى رجال الصحيحين] - عندما تحدث عن هذه المرويات فقال : «هذه الأحاديث وأمثالها احتاج بها من أنكر السماع - الغناء - جهلاً منهم بصناعة علم الحديث ومعرفته ، فترى الواحد منهم إذا رأى حدثاً مكتوباً

في كتاب جعله لنفسه مذهبًا ، واحتج به على مخالفه ، وهذا
غلط عظيم ، بل جهل جسيم «^(١٩)» .

ولقد عرض ابن حزم الأندلسي [٣٨٤ - ٤٥٦ هـ ، ٩٩٤ - ١٠٦٤ م] - وهو ظاهري المذهب ، بضاعته النصوص ، وعمدة في
نقد الرويات - عرض لهذه «الأحاديث» في رسالته [رسالة في
الغناء الملهي أسبابه وأسبابه المحظوظ؟] وفي كتابه (الخلوي) ، فانتقد
أسانيد جميع هذه الرويات تفصيلاً .. ولقد اتفق معه في نقد
أسانيد هذه الرويات علماء الجرح والتعديل ، من مثل الحافظ
الذهبي [٦٧٣ - ٧٤٨ هـ - ١٢٧٤ ، ١٣٤٨ م] - صاحب [ميزان
الاعتدال] - وابن حجر العسقلاني [٧٧٣ - ٨٢٣ هـ - ١٣٧٢ ، ١٤٤٩ م] - صاحب [لسان الميزان] .. فقال ابن حزم في سند
هذه المأثورات :

١ - حديث السيدة عائشة - رضى الله عنها - عن النبي ﷺ
أنه قال : «إن الله حرم المغنية وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع
إليها» .

في رواة هذا الحديث «سعید بن أبي رزین ، عن أخيه ، وكلاهما
لا يدری أحد من هما» .

٢ - حديث محمد بن الحنفية عن علی بن أبي طالب - كرم
الله وجهه - عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا عملت أمتى خمس
عشرة خصلة حل بها البلاء» ومنها : «واتخذت القيبات
والمعازف» .

(١٩) التویری (نهاية الأدب) ج ٤ ص ١٤٧ - ١٦٠ طبعة دار الكتب المصرية . القاهرة .

«جميع رواة هذا الحديث إلى يحيى بن سعيد لا يُدرى من هم ، ويحيى بن سعيد لم يرو عن محمد بن الحنيفة كلمة ، ولا أدركه ».
٣ - حديث معاوية «أن رسول الله ﷺ نهى عن تسع .. منهن الغناء»

في رواة هذا الحديث «كيسان ، ولا يُدرى من هو ، ومحمد بن مهاجر ، وهو ضعيف» .. وفي هذا الحديث النهي عن الشعر والأمة مُجمعة على إياحته .. ولقد كان سلاحاً من أسلحة الدعوة الإسلامية منذ عصر النبوة ..

٤ - حديث سلام بن مسكن ، عن شيخ شهد ابن مسعود يقول : «الغناء : النفاق في القلب» .

في رواة هذا الحديث شيخ لم يُسمّ ، ولا يعرفه أحد .

٥ - حديث أبي أمامة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لا يحل تعليم المغنيات ولا شراؤهن ولا بيعهن ولا اتخاذهن ، وثمنهن حرام ، وقد أنزل الله ذلك في كتابه : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٢٠) والذى نفسى بيده ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا ارتدىه^(٢١) شيطاناً يضر بان بأرجلهما صدره وظهره حتى يسكت » .

في رواة هذا الحديث «إسماعيل بن عباس ، وهو ضعيف ، والقاسم ، وهو مثله» ثم إذا كان الغناء حراماً . فلِمَ تضرب الشياطين المغنّى ، بدلاً من أن تفرح بعصبيته ؟ ! ..

٦ ، ٧ - حديث عبد الملك بن حبيب :

. (٢٠) لقان : ٦ . (٢١) ارتدى : ركب : وراءه ، وأخذه من ورائه .

(١) أن رسول الله ﷺ قال : «إن المغنى أذنه بيد شيطان يرعشه حتى يسكت » .

(ب) وأنه قال : «إن الله حرم تعليم المغنيات وشراءهن وبيعهن وأكل أثمانهن» .

وأحاديث عبد الملك كلها هالكة .

٨ - حديث البخاري : «ليكونن من أمتي قوم يستحلون الحر»^(٢٢)
والحرير والخمر والمعازف»

لم يورده البخاري مسنداً^(٢٣) وإنما قال فيه : قال هشام بن عمار ، ثم هو إلى أبي عامر ، أو إلى أبي مالك ، ولا يُدرى أبو عامر هذا .

وأنا أضيف إلى القدح في إسناد هذا الحديث ، أنه يتكلم عن قوم يستحلون الزنا والخمر ، ويقرنون مجالس الزنا والخمر هذه بالمعازف التي أصبحت عوناً على الكبائر والفواحش ، فليست المعازف هنا مفردة ، ولا مراده لذاتها .

٩ - حديث أنس ، قال رسول الله ﷺ : «من جلس إلى قينة صبّ في أذنه الآنث يوم القيمة » .

أما هذا الحديث «فبلية ! لأنّه عن قوم مجهولين .. ومن رواته أبو نعيم - عبيد بن محمد - وهو ضعيف .. وهو يروى عن ابن المبارك .. ، ولم يبلغه .. وفيه مالك ، وهو منكر جداً .. ومالك هذا يرويه عن ابن المنكدر مرسلاً ..

(٢٢) الحر - بكسر الحاء وتشديد الراء - والأولى تخفيفها - معناه : الفرج - وأصله حر - أي يستحلون الزنا .

(٢٣) الحديث المسند : هو ما اتصل إسناده إلى رسول الله ﷺ .

١٠ - حديث ابن شعبان .. عن ابن عباس - رضى الله عنهما -
في قول الله عز وجل

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوا الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ
عِلْمٍ وَيَتَخَذِّلَهَا هُزُوا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ :
«قال : الغناء» .

وأحاديث ابن شعبان هالكة .

ثم إنه مع التسليم بأن المراد بالله هنا الغناء ، فهو ليس مطلقاً
الغناء ، ولا كل الغناء ، وإنما هو الغناء الذي يتخذنه المشركون ليضلوا
به عن سبيل الله ، ولويتخذنوا سبيلاً لله هزواً .. فحرمته ليست
لذاته وإنما لتوظيفه في الإضلal عن سبيل الله .. وكل ما يصل
عن سبيل الله حرام ، حتى ولو كان واجباً أو مندوباً في ذاته .

١١ - حديث ابن أبي شيبة .. عن أبي مالك الأشعري ، أنه
سمع رسول الله ﷺ يقول : «يشرب ناس من أمتي الخمر ،
يسموها بغير اسمها ، تضرب على رءوسهم المعافف والقينات ،
يخسف الله بهم الأرض» .

في رواة هذا الحديث «معاوية بن صالح ، وهو ضعيف ، وممالك
بن أبي مريم ، ولا يُدرى من هو» وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم
للسند : أن المعافف والقينات هنا قد وُظفت في مجلس الخمر ،
فأصبحت عوناً على مقارفة الكبار والخبيث ، فحرمتها لما عرض
لها ، وليس لذاتها إذا هي وُظفت في الترويح البريء عن النفس
والقلب ، وتجديد ملكات وطاقات الإنسان لتزداد كفاءته في
النهوض برسالته في عمران الحياة الدنيا .

١٢ - حديث : «إن الله تعالى نهى عن صوتين ملعونين ، صوت نائحة ، وصوت مغنية» .

وهو حديث لا يُدرى من رواه .

١٣ - حديث عقبة بن عامر الجهنى : «قال رسول الله ﷺ : كل شيء يلهم به الرجل فباطل ، إلا رمي الرجل بقوسه ، أو تأدبه فرسه ، أو ملاعبة امرأته ، فإنهن من الحق» .

وفي رواة هذا الحديث عبد الله بن زيد بن الأزرق ، وهو مجاهول ، وللحديث طريق آخر ، في رواته : خالد بن زيد ، وهو مجاهول .

وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم للسند : أن الحديث لا يحصر اللهم الحق في هذه الثلاثة ، وإنما يقول : إنها «من الحق» ، ولم يقل : إنها كل الحق ، أو جميعه وفي الحديث الآتي يجعلها أربعة ، لا ثلاثة ! - ويفاير فيها .

١٤ - حديث : «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لعب لا يكون أربعة : ملاعبة الرجل امرأته ، وتأديب الرجل فرسه ، ومشي الرجل بين الغرضين^(٢٤) ، وتعليم الرجل السباحة» .

وهذا الحديث «مغشوش مدلس دلسه سوء ؛ لأن الزهرى المذكور في رواته ليس هو ابن شهاب ، لكنه رجل زهرى مجاهول ، اسمه عبد الرحمن» .

ولهذا الحديث طريق آخر ، في رواته : عبد الوهاب بن بخت ، هو غير مشهور بالعدالة .

١) الغرض : هو الهدف .

ثم إن هذا الحديث ليس فيه تحريم .. فاللعبة - كما في هذه الرواية - و«السهو واللغو» - كما في روايته الأخرى - غير التحريم .. بل إن استثناء هذا الحديث لأربعة أنواع من اللعب ، واستثناء الحديث السابق لثلاثة أنواع من اللهو ، دليل على أن الحصر غير مراد .

١٥ - حديث عائشة - رضي الله عنها - قال رسول الله ﷺ : «من مات وعنه جارية مغنية فلا تصسلوا عليه» .

في رواة هذا الحديث : هاشم ، وعمر ، وهما مجاهدان .. ومكحول لم يلق عائشة .

وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم للسند : أن هذا «الحديث» يكفر بالعصبية ، فيجعل اقتناء المغنية مُحرجاً من الله ، يستوجب عدم الصلاة على صاحبها بعد موته .. وهو ما ترفضه كل مذاهب أهل السنة والجماعة .

١٦ - حديث عبد الله بن عمر : قال رجل : يارسول الله ، لي إبل فأوْحَدُوهُ فيها؟ قال : «نعم». قال : فأغنى فيها؟ قال : «اعلم أن المغني أذناه بيد شيطان يرغمه حتى يسكت» .

في رواة هذا الحديث عبد الملك ، وهو هالك . والعمرى الصغير ، وهو ضعيف .

وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم للسند : أن معنى هذا «الحديث» غير مستقيم ، وتتنزه عنه بلاحقة الرسول ﷺ ، فصحة العبارة كانت تقتضى أن الشيطان يسكت بفم المغني حتى يسكت لأن الفم هو أداة الغناء ، لا أذناه ، فليست أداة الغناء! .. ثم لم يغضب الشيطان من المغني حتى يسكت .. بينما العكس هو المنطقي ! ..

١٧ - حديث أبي هريرة : قال رسول الله ، ﷺ : «يُسَخِّنُ قوم من أمتى في آخر الزمان قردة وخنازير» قالوا : يا رسول الله ، يشهدون أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ! قال : «نعم ، ويصلون ويصومون ويحجون» قالوا : فما بالهم يا رسول الله ؟ قال : «اتخذنا العازف والقينات والدفوف ، ويشربون هذه الأشربة ، فباتوا على لهو لهم وشرابهم فأصبحوا قردة وخنازير» .

هذا الحديث مروي عن رجل لم يسم ولم يذكر من هو .

وعلاوة على نقد ابن حزم للسند .. فهذا «الحديث» لا يتتسق مضمونه مع ثوابت عقائد الإسلام ، فالذى يحيط الإيمان والعمل الصالح - فى الإسلام - هو الشرك والكفر والردة ، وليس اقتراح المعصية .. وفي ألفاظ «الحديث» تلقيق يشى بالغفلة ؛ لأنه يضع «الدفوف» بين المحرمات ، بينما الإجماع منعقد على حلها ، حتى من الذين يحرمون أدوات الموسيقى الأخرى .. وأخيراً فهذا المؤثر يتحدث عن توظيف العازف والقينات والدفوف فى تهيئة مجالس الخمر التى تلوم حتى الصباح ، فتحريها هنا لما عرض لها من المقاصد والوظائف المحرمة ، وليس لذاتها ..

١٨ - حديث أبي أمامة : قال رسول الله ، ﷺ : «تبيت طائفة من أمتى على لهو ولعب ، وأكل وشرب ، فيصبحوا قردة وخنازير ، يكون فيها خسف وقدف ، وبيعث على حى من أحيايائهم ريح فتنسفهم كما نسفت من كان قبلهم باستحلالهم الحرام ، ولبسهم الحرير ، وضربهم الدفوف ، واتخاذهم القينات» .

في رواة هذا الحديث : الحارث بن نبهان ، وهو لا يكتب

الحديثه . وفرقـد السـبـخـى ، وـهـوـ ضـعـيفـ . وـسـلـيـمـ بنـ سـالـمـ ، وـحسـانـ بنـ أـبـىـ سـنـانـ ، وـعـاصـمـ بنـ عـمـرـ ، وـهـمـ غـيـرـ مـعـرـوفـينـ .

وعـلـاوـهـ عـلـىـ نـقـدـ اـبـنـ حـزـمـ لـسـنـدـ هـذـاـ «ـالـحـدـيـثـ»ـ فـإـنـ فـىـ مـتـنـهـ تـخـلـيـطـاـ كـبـيرـاـ .ـ فـهـوـ يـتـحـدـثـ عـنـ قـومـ يـسـتـحـلـونـ الـمـحـرـمـاتـ ،ـ وـهـذـاـ كـفـرـ يـخـرـجـ أـصـحـابـهـ مـنـ الـلـلـهـ ،ـ بـيـنـمـاـ هوـ يـتـحـدـثـ عـنـ طـائـفـةـ مـنـ أـمـةـ مـحـمـدـ ﷺ !ـ ثـمـ هوـ يـضـعـ الأـكـلـ وـالـشـرـبـ وـالـدـفـوفـ فـيـ سـيـاقـ الـكـبـائـرـ الـمـحـرـمـةـ ،ـ وـهـذـاـ مـاـ لـمـ يـقـلـ بـهـ عـاـقـلـ .ـ ثـمـ هوـ يـنـسـبـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ التـنبـيـهـ بـهـلـاكـ طـائـفـةـ مـنـ أـمـتـهـ -ـ أـىـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ -ـ بـاـ هـلـكـتـ بـهـ الـأـمـ السـابـقـةـ ،ـ الـذـيـنـ أـشـرـكـواـ وـطـغـواـ وـبـغـواـ .ـ وـهـذـاـ الـعـقـابـ مـاـ رـحـمـ اللـهـ مـنـهـ أـمـةـ مـحـمـدـ ،ـ وـلـمـ يـقـعـ فـيـهـ عـلـىـ كـثـرـةـ مـاـ اـرـتـكـبـ فـيـهـ مـاـ أـعـمـالـ الـتـىـ أـشـارـ إـلـيـهـ «ـالـحـدـيـثـ»ـ !ـ ..

١٩ - حـدـيـثـ أـبـىـ أـمـامـةـ :ـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ :ـ «ـ إـنـ اللـهـ بـعـثـنـىـ رـحـمـةـ لـلـعـالـمـيـنـ ،ـ وـأـمـرـنـىـ بـيـحـوـ الـمـعـاـزـفـ ،ـ وـالـمـازـمـيـرـ ،ـ وـالـأـوـثـانـ ،ـ وـالـصـلـبـ ،ـ لـاـ يـحـلـ بـيـعـهـنـ وـلـاـ شـرـأـهـنـ وـلـاـ تـعـلـيـمـهـنـ وـلـاـ تـجـارـةـ بـهـنـ ،ـ وـثـمـنـهـ حـرـامـ »ـ .

فـىـ روـاـةـ هـذـاـ الحـدـيـثـ الـقـاسـمـ ،ـ وـهـوـ ضـعـيفـ .

٢٠ - أـمـاـ التـفـسـيـرـ المـنـسـوبـ إـلـىـ عـدـدـ مـنـ الـمـفـسـرـيـنـ لـلـقـرـآنـ الـكـرـيمـ ،ـ وـالـقـائـلـ :ـ إـنـ الـمـرـادـ بـالـلـهـوـ فـيـ الـآـيـةـ :ـ [ـوـمـنـ النـاسـ مـنـ يـشـتـرـىـ لـهـوـ الـحـدـيـثـ]ـ هـوـ الـغـنـاءـ .ـ فـضـلـاـ عـمـاـ فـيـ هـذـاـ التـفـسـيـرـ مـنـ تـعـارـضـ مـعـ الـأـحـادـيـثـ الـنـبـوـيـةـ الصـحـيـحةـ الـتـىـ جـاءـ فـيـهـ الـكـلـامـ عـنـ «ـالـغـنـاءـ»ـ باـسـمـ «ـالـلـهـوـ»ـ -ـ «ـمـاـ كـانـ مـعـكـمـ لـهـوـ؟ـ ..ـ فـيـنـ الـأـنـصـارـ يـعـجـبـهـمـ الـلـهـوـ ..ـ هـلـ مـنـ لـهـوـ؟ـ ..ـ قـدـ رـخـصـ لـنـاـ فـيـ الـلـهـوـ عـنـدـ الـعـرـسـ»ـ

- فإن ابن حزم يراه مجرد تفسير مفسرين ، وليس حديثاً عن رسول الله ﷺ ، ولا ثبت عن أحد من الصحابة ، وإنما هو قول بعض المفسرين ، من لا يقوم بقوله حجّة ، وما كان هكذا لا يجوز القول به . ثم لو صح هذا التفسير لما كان فيه متعلق ؛ لأن الله تعالى يقول في الآية - عن مقاصد اتخاذ هذا اللهو - : [ليصل عن سبيل الله] ، وكل شيء يقتني ليُضليل به عن سبيل الله فهو إثم وحرام ، ولو أنه شراء مصحف أو تعليم قرآن »

هكذا أورد ابن حزم - وهو الخبير الحجة في نقد النصوص - كل ما يتعلق به دعاء تحريم الغناء من المرويات ، وأبرز عللها ، فأسقط حجيتها عندما أثبتت افتقارها إلى شروط الشبه ! .. ثم عقب على كل ذلك بقوله : « ولا يصح في هذا الباب شيء أبدا ، وكل ما فيه فموضع . والله لو أسنده جميعه أو واحد منه فأكثر من طريق الشفقات إلى رسول الله ﷺ ، لما ترددنا في الأخذ به .. فلا حجة في هذا كله لوجوه :

أحدها : أنه لا حجة لأحد دون رسول الله ﷺ .

والثاني : أنه قد خالف الصحابة والتابعين الذين رووا حِلَّ الغناء ، في أحاديث صحيحة .. واستمعوا له واستمتعوا به .

والثالث : أن نص الآية [ومن الناس من يشتري له الحديث] يبطل احتجاجهم بها ، لأن فيها : « وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهُمُ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِمَّٰنٌ (٦) » وهذه صفة من فعلها كان كافراً بلا خلاف ، إذ اتخذ سبيل الله هزوا . ولو أن أمرءاً اشتري مصحفاً ليُضليل به عن

سبيل الله ويتخذها هزواً لكان كافراً . فهذا هو الذى ذمه الله تعالى ، وما ذمّ قط - عز وجل - من اشتري لهو الحديث ليتلهمى به ويروح نفسه ، لا ليفضل نفسه ، عن سبيل الله تعالى ، فبطل تعلقهم بقول كل من ذكرنا .

وكذلك من اشتغل عامداً عن الصلاة بقراءة القرآن ، أو بقراءة السنن ، أو بحديث يتحدى به ، أو بنظر فى ماله ، أو بغناه ، أو بغير ذلك فهو فاسق عاصٍ لله تعالى ، ومن لم يُضيّع شيئاً من الفرائض اشتغالاً بما ذكرنا فهو محسن .

إن رسول الله ﷺ قال : «إنما الأعمال بالنيات ، ولكل امرئ ما نوى»^(٢٥) ، فمن نوى باستعمال الغناء عوناً على معصية الله تعالى فهو فاسق ، وكذلك كل شيء غير الغناء ، ومن نوى به ترويح نفسه ليقوى بذلك على طاعة الله - عز وجل - وينشط نفسه بذلك على البر ، فهو مطيع محسن ، وفعله هذا من الحق . ومن لم ينو طاعة ولا معصية ، فهو لغو معفو عنه ، كخروج الإنسان إلى بيته متأنقاً ، وعوده على باب داره متفرجاً ، وصباغة ثوبه لازوردياً^(٢٦) أو أخضر أو غير ذلك ، ومد ساقه وقبضها ، وسائر أفعاله . فبطل كل ما شفبوا به بطلاً متيناً ، ولله تعالى الحمد ، وما نعلم لهم شبهة غير ما ذكرنا ..^(٢٧)

(٢٥) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجة .

(٢٦) اللون الازوردى : هو الأزرق الضارب إلى الحمرة والخقرة - وهو لون معدن الازورد .

(٢٧) انظر تفصيل ذلك - لابن حزم - فى (رسالة فى الغناء الملهى ، مباح هوأم محظوظ؟)

ص ٤٣٩ - ٤٣٠ تحقيق : دكتور إحسان عباس - ضمن الجزء الأول من رسائل ابن

حزم - طبعة بيروت - المؤسسة العربية للدراسات والنشر سنة ١٤٠٠ هـ سنة ١٩٨٠ م .

و (المحلى) المسألة رقم ١٥٦٥ طبعة القاهرة - الأولى - .

وإذا كان الإمام البخارى قد عقد فى صحيحه - لهذا الموضوع -
باباً جعل عنوانه «كل لهو باطل إذا شغله عن طاعة الله» ،
فمعنى ذلك أن اللهو - أى الغناء .. كلاماً ولحناً وأداء - الذى
لا يشغل عن طاعة الله ليس باطلًا ، ومن باب أولى ليس مكروراً
ولا حراماً .. وإنما هو من المباحثات ..

* * *

وإذا كان سقوط «أدلة» التحرير - بتجريره أسانيد مروياتها -
كافياً فى البرهنة على إباحة الغناء - حتى ولو لم يرد عن
الشارع سنن فى الإباحة ، وتطبيقات عملية لهذه السنن ؛ لأن
الغناء - كغيره من المناشط الدنيوية الداخلة فيما هو متجدد
ومتغير من الإبداعات الإنسانية .. أى أنها مناشط دنيوية ، لا
شعائر دينية - يكفى فى حلها وإياحتها ألا تخالف ما جاء به
الشارع ، ولا يشترط لهذه الإباحة وهذا الحال أن تكون ما جاء به
الوحى ونطق به الشارع - كما هو الحال فى الشعائر الدينية
والمناسك العبادية ، التى هى توقيقية ، وكل ما لم يرد فيه دين
وشرع فهو رد - إذا كان هذا كافياً فى حلّ الغناء وإياحته ، كما هو
كاف فى السياسة - مثلاً - التى تكتسب حلها - بل وشرعيتها -
من عدم مخالفتها لما ورد ، وليس من ورودها عن الشارع - كما قال
الإمام السلفى أبو الوفاء ابن عقيل البغدادى [٤٣١ - ٥١٣ هـ ،
١٠٤٠ - ١١١٩ م] فى مناظرته لأحد فقهاء الشافعية - وهى
المناظرة التى نقلها الإمام ابن قيم الجوزية [٦٩١ - ٧٥١ هـ ،
١٢٩٢ - ١٣٥٠ م] : «فالسياسة العادلة هى ما كان من الأفعال
بحيث يكون الناس معها أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ،

وإن لم يشرعه الرسول ولا نزل به وحى .. وهى شرعية لأنها لم تخالف ما نطق به الشرع ، لأن الشرع قد نطق بها ..^(٢٨)

إذا كان كافياً فى حلّ الغناء ، وإباحته فى ذاته ، عدم مخالفته لما ورد عن الشارع - وهو ما ثبت بسقوط وتجريح أسانيد المرويات التى تحدثت عن التحرم ، والتى «شغب» بها دعاء التحرم - كما يقول ابن حزم - .. فما بالنا وقد صحت عن رسول الله ﷺ الأحاديث التى أباحت الغناء ، واستحبته ، والممارسات التى وضع تلك السنن في التطبيقات بمجتمع النبوة وصدر الإسلام ؟ ! .

* * *

(٢٨) ((اعلام الموقعين) ج ٤ ص ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٥ طبعة بيروت سنة ١٩٧٣ م .
و ((طرق الحكمية في السياسة الشرعية) ص ١٧، ١٩، ٥ . تحقيق : د . جميل
غازي طبعة القاهرة سنة ١٩٧٧ م .

القضية في المذاهب المختلفة

وإذا كنا قد أشرنا إلى اختلاف فتاوى الفقهاء في المذاهب الإسلامية المتعددة ، حول حكم الغناء ، بسبب اختلاف ألوان الغناء التي سُئل عنها الفقهاء .. وإذا كنا قد اخترنا نموذج الإمام ابن حزم الأندلسى - وهو ظاهري المذهب الفقهي - في نقد المرويات التي شاعت على ألسنة الذين «شغبوا» بها ، فحرّموا الغناء بتعظيم وإطلاق ، من الذين قال فيهم الإمام الحافظ ابن القيسراني أبو الفضل محمد بن طاهر : إنهم حرّموه «جهلاً منهم بصناعة علم الحديث ومعرفته ، فترى الواحد منهم إذا رأى حدیثاً مكتوبًا في كتاب جعله لنفسه مذهبًا ، واحتج به على مخالفه ، وهذا غلط عظيم ، بل جهل جسيم» ..

إذا كنا قد وفيانا هذه الجوانب حقها - في حدود الإيجاز المطلوب - فإننا نشير هنا إلى آراء عدد من كبار فقهاء المذاهب الإسلامية في الموضوع ..

- فالحسن البصري [٢١ - ١١٠ هـ - ٦٤٢، ٧٢٨ م] - على ما يذكر القرطبي [٦٧١ هـ، ١٢٧٢ م] - يخصص اللهو المنهى عنه في الآية الكريمة [ومن الناس من يشتري لهو الحديث] بأنه « هو الكفر والشرك » وليس الغناء .

- أما القرطبي - وهو من أكابر المفسرين والفقهاء في مذهب

الإمام مالك - فإنه يرى اللهو المحرم خاصاً «بالغناء الذي يحرك النفوس ويعتها على الهوى والغزل والجنون ، الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن ، فهذا النوع إذا كان في شعر يشتبه فيه بذكر النساء ووصف محاسنها وذكر الحموم والمحرمات ، لا يختلف في تحريمه ، لأن اللهو والغناء المذموم بالاتفاق . فأما ما سلم من ذلك فيجوز القليل منه في أوقات الفرح ، كالعرس والعيد ، وعند التنشيط على الأعمال الشاقة .. وأما طبل الحرب فلا حرج فيه ، لأن يقيم^(٢٩) النفوس ويرهب العدو .. والدف مباح .. وقيل : إن الطبل في النكاح كالدف ، وكذلك الآلات المشهورة للنكاح يجوز استعمالها فيه بما يحسن من الكلام ولم يكن فيه رفت»^(٣٠) .

فالغناء بالكلام الحسن والدف والطبل والآلات التي تحدث الأنعام ، بالمقادير المتوازنة ، حلال ومحظوظ ، في الأفراح ، ولتنشيط ملكات وطاقات الإنسان على الأعمال ..

● ومن كبار فلاسفة الإسلام ، وعلماء الأصول ، وفقهاء الشافعية ، نختار سطوراً مما كتبه حجة الإسلام أبو حامد الغزالى [٤٥٠-٥٠٥ هـ ، ١١١١-١٠٥٨] في هذا الموضوع - ولقد عقد للسماع باباً في كتابه النفيس [إحياء علوم الدين] - انتهى فيه

(٢٩) القيام - هنا - يعني الإثارة والتبييج .. ومصطلح القيام يعني - ضمن ما يعنيه - الثورة والنهوض .

(٣٠) (الجامع لأحكام القرآن) جـ ١٤ ص ٥٢ - ٥٤ - والرفث : الفحش .

إلى أن «الله هو مروح للقلب ، ومخفف عنه أعباء الفكر ، والقلوب إذا أكرهت عميت ، وتروي بها إعانتها لها على الجد ، فالمواظب على التفقه - مثلاً - ينبغي أن يتغطى يوم الجمعة ؛ لأن عطلة يوم تبعث النشاط فيسائر الأيام ، والمواظب على نوافل الصلوات فيسائر الأوقات ، ينبغي أن يتغطى في بعض الأوقات ، والأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات . فالعلطة معونة على العمل ، والله معين على الجد ، ولا يصبر على الجد الخض والحق المر إلا نفوس الأنبياء - عليهم السلام - فالله دواء القلب من داء الإعياء والملال ، فينبغي أن يكون مباحاً ، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه ، كما لا يستكثر من الدواء . فالسماع من جملة المباحثات ، من حيث إنه سمع صوت طيب موزون مفهوم ، وإنما تحريره لعارض خارج عن حقيقة ذاته .. ومن لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ، ليس له علاج .. !^(٣١) .

● أما شيخ الإسلام ابن تيمية [٦٦١ - ٧٢٨ هـ - ١٢٦٣ م] - وهو من كبار فلاسفة ومجددي ومجتهدي فقهاء السلفية - فإنه على عكس ما يحسب الذين يشغبون بتعظيم التحرير للغناء - يجعل الغناء من المباحثات .. ولا يحرّمه إلا إذا جعله البعض - من الصوفية - عبادة من العبادات ؛ لأن العبادات توقيقية ، تؤخذ من الشارع ، ولا تجوز فيها البدع والإبداعات

^(٣١) (أحياء علوم الدين) ص ١٤٢، ١٥٣، ١٥٤ - ١٥٥.

والإضافات . . يقول ابن تيمية في هذه القضية ، مميزاً بين ثلاثة أنواع من السمع :

١- «السمع الذي يُنتفع به في الدين» - أي تزيين القرآن بالصوت الحسن - وهو الخاص بالمتقربين إلى الله بالقرآن الكريم ، على النحو الذي كان يفعله رسول الله ﷺ وصحابته ومن اقتدى بهم من التابعين وتابعى التابعين .

٢- «السمع المباح» ، الذي رخص فيه رسول الله ﷺ للأمة ، رفعاً للحرج من حياتها «فلقد رخص النبي في أنواع من اللهو في العرس ونحوه ، كما رخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح ، رفعاً للحرج . . ومن هذا الباب - باب الرخصة في اللهو - حديث عائشة - رضي الله عنها - لما دخل عليها أبوها ، يغسله في أيام العيد ، وعندها جاريتان من الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث ، فقال أبو بكر ، يغسله :

- أبزمار الشيطان في بيت رسول الله ، ﷺ !

- فقال ﷺ : «دعهما يا أبو بكر ، فإن لكل قوم عيدها ، وهذا عيدهنا أهل الإسلام» .

٣- أما ذلك النوع الثالث من السمع ، وهو «سماع العبادة المبتدأة» فإن ابن تيمية يقطع بتحريمه ، كما قطع القرآن بتحريم نظيره الجاهلي - «المكاء والتصديقة» - اللذين جعلهما المشركون في الجاهلية عبادة يتقربون بها إلى الأصنام . .

فالتحريم هنا لأنهم قد جعلوه - كما يقول ابن تيمية - «قربةً ودينًا .. وشرعوا مالم يشرع النبي ﷺ ، وليس المقصود منهم بهذا السماع مجرد رفع الحرج ، بل مقصودهم بذلك أن يُتَّخِذ طریقاً إلى الله يجتمع عليه أهل الديانات لصلاح القلوب .. فتُسْتَنَزَلُ به الرحمة ، وَتُسْتَجْلَبُ به النعمة .. حتى يقول بعضهم : إنه أفضل لبعض الناس أو للخاصة من سماع القرآن من عدة وجوه ، حتى يجعلونه قوتاً للقلوب ، وغذاء للأرواح ، وحاديًّا للنفوس يحدوها إلى السير إلى الله ، ويحثها على الإقبال عليه ، ولهذا يوجد من اعتاده واغتنى به لا يَحِنُّ إلى القرآن ولا يفرح به ، ولا يجد في سماع القرآن كما يجد في سماع الأبيات ، بل إذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية ، وألسن لاغية ، وإذا سمعوا المكاء والتصدية خشعت الأصوات وسكتت الحركات ، وأصفت القلوب ، وتعاطت المشروب»^(٣٢) ! ..

فهذا هو السماع الحرام ، وهو محروم لا لذاته ، وإنما عرض له من عدده عبادة وشعيرة دينية .. أما إذا كان غناه ولهوًا للذلة النفس ورفع الحرج عنها والتجديد للكلمات الإنسان والترويح عن قواه وطاقاته ، فهو من المباحث .. وبعبارة ابن تيمية : «إإن السماع الذي يُقْعَل كما تُقْعَل سائر الأفعال التي تلتذ بها النفوس ، وإن كان فيها نوع من اللهو واللعب ، كسماع الأعراس وغيرها ، مما يفعله

(٣٢) (مجموع فتاوى ابن تيمية) ج ١١ ص ٥٥٧ - ٥٦٢ - ٥٦٨ .

الناس لقصد اللذة واللهو ، لا لقصد العبادة والتقرب إلى الله فهو من المباحثات» .

ولقد ضرب ابن تيمية مثلاً ليزيد إيضاح علة التحرم لسماع الصوفية الذى جعلوه عبادة يتقررون بها إلى الله ، فقال : لو أن رجلاً يudo بين جبلين ، على سبيل التريض أو اللعب ، لما كان فى ذلك بأساً .. أما إذا جعل ذلك عبادة - كحال شعيرة السعي بين جبلى الصفا والمروة - كان ذلك حراماً .. فالحرمة عَرَضَتْ للعدُو والسعى ، لا للذات العَدُو والسعى ، وإنما بسبب جعلها من شعائر الدين ^(٣٣) ..

● أما النموذج الأخير - والذى اختربناه من فتاوى الأحناف - فهى فتوى معاصرة ، للإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت [١٣١٠] - ١٣٨٣ هـ ، ١٨٩٣ - ١٩٦٣ م] شيخ الجامع الأزهر ، وعضو هيئة كبار العلماء ، ورئيس مجمع البحوث الإسلامية ، وأبرز فقهاء عصره .. وهى الفتوى التى نورد نصها كاملاً ، لنختتم بها خاتمة فتاوى المذاهب الفقهية الإسلامية الكبرى ..

(٣٣) المصدر السابق ج ١١ ص ٣٣٣ - ٣٣٠ .

الشريعة تنظم الغريرة

(الغناء والموسيقى)

جاءتني رسالة من شاب يقول فيها : إنه يهوى الموسيقى منذ نعومة أظفاره ، وأنه يدرسها ويجهد في تعلمها ، وقد فاجأه أحد أصدقائه بأنها حرام ، لأنها لهو يصرف عن الصلاة وعبادة الله ، وكل لهو حرام ، فقال لصديقه : إني أصلى الصلوات الخمس في أوقاتها وأعبد الله تماماً ، وأذهب إلى النادي في أوقات الفراغ لأسرّى عن نفسي عن العمل نهاراً والمذاكرة ليلاً ، فلم يقتصر صاحبه بذلك ، وأصر على أن الموسيقى حرام ، وأخيراً اتجهها إلى التحكيم ، وبعث إلى الشاب هذه الرسالة ملتمساً بيان الحكم الشرعي في الموضوع .

حيرة بين المحللين والمحرمين :

أرجو أن يجد إخواننا المسلمين في هذه الفتوى ما ينفعهم في معرفة حكم الله بالنسبة لكثير من الأشياء التي يجري على بعض الألسنة أن حكمها الشرعي هو التحرير ، ويجري على البعض الآخر أن حكمها هو الحلال ، وبذلك وقع الناس في حيرة نفسية وارتباك ديني ، ولم يجدوا ما يبرهن لهم أحد الجانبين ، وظلوا في تردد بين الحلال والحرمة ، وفيه من البلبلة ما لا يتفق وشأن المؤمنين .

ومن أمثلة ذلك هذه الرسالة التي جاءتني في شأن «تعلم الموسيقى وسماعها»، فهى كما سمعتم تصور رأيين مختلفين في حكم الموسيقى؛ يستند أحدهما إلى كلمات تُقرأ في بعض الكتب الشرعية، أو تُسمع من بعض الناس الذين يلبسون ثوب الورع على غير الوجه الذي يُلبس عليه، وينبع الرأي الآخر من العاطفة الإنسانية المحكومة بالعقل الديني السليم: يرى الأول - بالكلمات التي قرأها، أو التي سمعها - أن تعلم الموسيقى وسماعها حرام. ويرى الثاني - بعاطفته الإنسانية البريئة - أن تعلمها وسماعها حلال لا حرمة فيها.

فطرة الإنسان تضليل إلى المستلزمات:

والاصل الذي أرجو أن يتتبه الناس إليه في هذا الشأن وأمثاله، مما يختلفون في حلّه وحرمته، هو أن الله خلق الإنسان بغريزة يميل بها إلى المستلزمات والطبيات التي يجد لها أثراً طيباً في نفسه، به يهدأ، وبه يرتاح، وبه ينשط، وبه تسكن جوارحه، فتراه ينشرح صدره بالمناظر الجميلة، كالخضرة المنسقة والماء الصافى الذى تلعب أمامواجه، والوجه الحسن الذى تنبسط أساريره. ينشرح صدره بالروائع الزكية التى تحدث خفة فى الجسم والروح، وينشرح صدره بلمس النعومة التى لا خشونة فيها، وينشرح صدره بلذة المعرفة فى الكشف عن مجهول مخبوء، وتراه بعد هذا مطبوعاً على غريزة الحب لشتى مظاهر الحياة وزينتها من النساء والبنين، والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة، والخيل المسومة والأنماع والحرث.

الشرياع لا تقضى على الغرائز، بل تنظمها:

ولعل قيام الإنسان بهمته في هذه الحياة ما كانت لتتم على الوجه الذي لأجله خلقه الله إلا إذا كان ذا عاطفة غريزية ، توجهه نحو المشتاهيات ، وتلك المتع التي خلقها الله معه في الحياة ، فيأخذ منها القدر الذي يحتاجه وينفعه .

ومن هنا قضت الحكمة الإلهية أن يخلق الإنسان بتلك العاطفة ، وصار من غير العقول أن يطلب الله منه - بعد أن خلقه هذا الخلق ، وأودع فيه حكمته السامية هذه العاطفة - نزعها أو إماتتها أو مكافحتها في أصلها . وبذلك لا يمكن أن يكون من أهداف الشرياع السماوية - في أي مرحلة من مراحل الإنسانية - طلب القضاء على هذه الغريزة الطبيعية التي لابد منها في هذه الحياة .

نعم ، للشرياع السماوية بإزاره هذه العاطفة مطلب آخر ، يتلخص في كبح الجماح ، ومعناه : مكافحة الغريزة عن الحد الذي ينسى به الإنسان واجباته ، أو يفسد عليه أخلاقه ، أو يحول بينه وبين أعمال هي له في الحياة ألزم ، وعليه أوجب .

التوسط أصل عظيم في الإسلام :

ذلك هو موقف الشرياع السماوية من الغريزة ، وهو موقف الاعتدال والقصد ، لا موقف الإفراط ، ولا موقف التفريط ، هو

موقف التنظيم ، لا موقف الإمامة والانتزاع . هذا أصل يجب أن يُفهم ، ويجب أن توزن به أهداف الشريعة السماوية ، وقد أشار إليه القرآن في كثير من الجزئيات :

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عَنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدْ مَلُومًا مَعْسُورًا﴾ (٢٦) (٣٤).

﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا وَأْشْرِبُوا وَلَا تُرْفُو إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٢١) (٣٥).

﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتِ الْحَمِيرِ﴾ (١٩) (٣٦).

إذن ، فالشريعة توجه الإنسان - في مقتضيات الغريزة - إلى الحد الوسط ، فهى لم تنزل لانتزاع غريزة حب المال ، إنما نزلت بتعديلها على الوجه الذى لا جشع فيه ولا إسراف ، وهى لم تنزل لانتزاع الغريزة فى حب المناظر الطيبة ، ولا المسموعات المستلة ، وإنما نزلت بتهذيبها وتعديلها على ما لا ضرر فيه ولا شر . وهى لم تنزل لانتزاع غريزة الحزن ، وإنما نزلت بتعديلها على الوجه الذى لا هلع فيه ولا جزع . وهكذا وقفت الشريعة السماوية بالنسبة لسائر الغرائز .

• (٣٤) الأعراف : ٣١ (٣٥)

• (٣٥) الإسراء : ٢٩

• (٣٦) لقمان : ١٩

وقد كلف الله العقل - الذي هو حُجّته على عباده - بتنظيمها على الوجه الذي جاء به شرعيه ودينه ، فإذا مال الإنسان إلى سماع الصوت الحسن ، أو النغم المستلذ من حيوان أو إنسان ، أو آلة كيما كانت ، أو مال إلى تعلم شيء من ذلك ، فقد أدى للعاطفة حقها ، وإذا ما وقف بها مع هذا عند الحد الذي لا يصرفه عن الواجبات الدينية ، أو الأخلاق الكريمة ، أو المكانة التي تتفق ومركزه ، كان بذلك منظماً لغريزته ، سائراً بها في الطريق السوي ، وكان مرضياً عند الله وعند الناس .

بهذا البيان يتضح أن موقف الشاب في تعلم الموسيقى - مع حرصه الشديد على أداء الصلوات الخمس في أوقاتها وعلى أعماله المكلف بها - موقف - كما قلنا - نابع من الغريرة التي حكمها العقل بشرع الله وحكمه ، فنزلت على إرادته ، وهذا هو أسمى ما تطلب الشرائع السماوية من الناس في هذه الحياة .

رأى الفقهاء في السماع :

ولقد كنت أرى أن هذا القدر كافٍ في معرفة حكم الشرع في الموسيقى ، وفي سائر ما يحب الإنسان ويهوى بهقتضي غريزته ، لو لا أن كثيراً من الناس لا يكتفون ، بل ربما لا يؤمنون بهذا النوع من التوجيه في معرفة الحلال والحرام ، وإنما يقنعهم عرض مقيل في الكتب وأثر عن الفقهاء . وإذا كان ولا بد فليعلموا أن الفقهاء

اتفقوا على إباحة السماع في إثارة الشوق إلى الحج ، وفي تحريض الغزاة على القتال ، وفي مناسبات السرور المأكولة كالعيد ، والعرس ، وقدوم الغائب وما إليها . ورأيناهم فيما وراء ذلك على رأين : يقرر أحدهما الحرج ، ويستند إلى أحاديث وأثار ، ويقرر الآخر الحل ، ويستند كذلك إلى أحاديث وأثار ، وكان من قول القائلين بالحل : «إنه ليس في كتاب الله ، ولا سنة رسوله ، ولا في معقولهما من القياس والاستدلال ، ما يقتضي تحريم مجرد سمع الأصوات الطيبة الموزونة مع آلة من الآلات» ، وقد تعقبوا جميع أدلة القائلين بالحرمة وقالوا : إنه لم يصح منها شيء .

رأى الشيخ النابلسي :

وقد قرأت في هذا الموضوع لأحد فقهاء القرن الحادى عشر المعروفين بالورع والتقوى رسالة هي «إيضاح الدلالات في سماع الآلات» للشيخ عبد الغنى النابلسى الحنفى ، قرر فيها أن الأحاديث التي استدل بها القائلون بالتحريم - على فرض صحتها - مقيدة بذكر الملاهى ، وبذكر الخمر والقينات ، والفسق والفجور ، ولا يكاد حديث يخلو من ذلك . وعليه كان الحكم عنده في سماع الأصوات والآلات المطربة أنه إذا اقترب بشيء من المحرمات ، أو اتخذ وسيلة للمحرمات ، أو أوقع في المحرمات كان حراماً ، وأنه إذا سلم من كل ذلك كان مباحاً في حضوره وسماعه وتعلمه .. وقد نقل عن النبي ﷺ ، ثم عن كثير من الصحابة والتابعين

والأئمة ، والفقهاء أنهم كانوا يسمعون ويحضرون مجالس السماع البريئة من المجنون والمحرم . وذهب إلى مثل هذا كثير من الفقهاء ، وهو يوافق تماماً في المغزى والنتيجة الأصل الذي قررناه في موقف الشريعة بالنسبة للغرائز الطبيعية .

ولع الشيخ العطار بالسماع :

وكان الشيخ حسن العطار - شيخ الجامع الأزهر في القرن الثالث عشر الهجري - ذا ولع شديد بالسماع وعلى معرفة تامة بأصوله ، ومن كلماته في بعض مؤلفاته : «من لم يتأثر برقيق الأشعار ، تتلى بلسان الأوتار ، على شطوط الأنهر ، في ظلال الأشجار ، فذلك جلف الطبع حمار» .

الأصل في السماع الخل، والحرمة عارضة :

ولاذن فسماع الآلات ، ذات النغمات أو الأصوات الجميلة ، لا ي肯 أن يحرم باعتباره صوت آلة ، أو صوت إنسان ، أو صوت حيوان ، وإنما يحرم إذا استعين به على محرم ، أو اتخد وسيلة إلى محرم ، أو ألهى عن واجب .

وهكذا يجب أن يعلم الناس حكم الله في مثل هذه الشئون . ونرجو بعد ذلك ألا نسمع القول يلقى جزاً في التحليل والتحريم ، فإن تحريم مالم يحرمه الله أو تحليل ما حرمه الله كاللاما افتراء وقول

علي الله بغير علم : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ بَغْيُ الرَّحْقَ وَأَنْ تُشَرِّكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣٣) (٣٧) ١٠ هـ .

* * *

ذلك هو حكم الغناء - أو اللهو .. أو السماع - والذى هو :
كلمات وألحان وأداء .. حسن وقبحه قبيح .. جرت السنة
ياياحته منذ أن غنت الجوارى وسمع الرجال فى بيت النبوة ، وفى
بيوت الصحابة .. وحتى فتوى الشيخ شلتوت فى عصرنا الراهن ..

عرضنا حكمه الشرعى فى هذه الصفحات .. كما عرضنا
للأسباب التى أثارت لغط التحرير له بتعيم وإطلاق ، سواء منها
تلك المأثورات المعلولة سنداً ومتناً ، أو تلك الآفة التى خللت بين
ما يعرض للغناء من أمور تخرجه عن الحال والإباحة ، وبين أصل
الإباحة له ، فاتخذتها - بهذا الخاط - سبيلاً لتحريره بتعيم
وإطلاق (٣٨) ..

والله - سبحانه وتعالى - أعلم ..

(٣٧) الأعراف : ٣٣ .. انظر (الفتاوى) للشيخ محمود شلتوت ص ٤٠٩ - ٤١٤ . طبعة دار الشروق . القاهرة سنة ١٤٠٠ هـ سنة ١٩٨٠ م .

(٣٨) انظر تفصيل موقف الإسلام من الفنون الجميلة - غناء وموسيقى ورسماً ونحتاً وتصويراً - في كتابنا (الإسلام والفنون الجميلة) طبعة دار الشروق . القاهرة سنة ١٤١١ هـ سنة ١٩٩١ م .

ونظرة عامة إلى الفنون^(*)

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين ومن اهتدى بهديه وسار على طريق جهاده إلى يوم الدين .

أيها الإخوة الكرام والأختوات ، سلام الله عليكم ورحمةه وبركاته . اسمحوا لي في بداية هذا اللقاء الذي أرجو أن يكون مفيدا - إن شاء الله - أن أعبر عن سعادتني بوجودي بينكم ، فهذه هي المرة الأولى التي أشرف فيها بزيارة قطعة عزيزة من وطننا الحبيب وطن العروبة ودار الإسلام ، ورغم أنها هي المرة الأولى إلا أنها تعيش معى كما أعيش معها كمشتغل بقضايا الفكر العربي والإسلامي ، لكنها هي المرة الأولى التي ألتقي فيها مباشرة بكم على هذه الأرض الحبيبة .

موضوع اللقاء كما تحدد هو حول «الإسلام والفنون الجميلة» ، وهذه قضية كما تشعرون جميعاً تثير لغطاً وجدلاً في العقل العربي والمسلم ، لا أقول في عصرنا الحديث ، وإنما منذ قرون في تراثنا نشهد جدلاً حول هذه القضية ، وأرجو أن يكون في النقاط الموجزة والإرشادية التي سأطرحها عليكم في هذا الوقت المحدود ما يعين على تلمس منهج إسلامي في التعامل مع هذه القضية وتحديد عدد من القضايا الثوابت التي تريح العقل والوجدان المسلم عندما يتعامل مع الفنون الجميلة دونما تفريط ولا إفراط .

(*) محاضرة ألقاها بكلية الآداب - جامعة السلطان قابوس - بعمان سنة 1997 م

في البداية أتصور أن هناك حاجة إلى تحديد منهاج النظر إلى هذه القضية ، نحن ندرك أن المنهاج الإسلامي يجعل كل عمل الإنسان لوناً من العبادة لله سبحانه وتعالى ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٦٢) لكن فقهاءنا وعلماءنا اصطلحوا على تقسيم الشريعة إلى عبادات ومعاملات ، وهذا التقسيم هام عندما ننظر في قضية الفنون الجميلة ؛ لأن الأصل في العبادات أن تكون بما جاء به الشرع ، فالعبادات توقيفية نقف فيها عند ما جاء به الشرع ، لكن المعاملات تتميز بأن الأصل فيها ألا تخالف ما جاء به الشرع حتى لو لم يأت بها الشرع ، هذه قضية محسومة في منهاج النظر الإسلامي ، وتحدث عنها كثير من علماء الإسلام ، عندما تحدثوا عن السياسة فقالوا : إن السياسة هي التدابير التي يكون الناس معها أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد حتى ولو لم ينزل بها وحي أو ينطق بها رسول ، إذن نحن أمام المعاملات - أمم الأمور الحياتية التي لا تدخل في العبادات التوقيفية - لا نبحث عن الخل والحرمة انطلاقاً من مجبيتها في الشرع وإنما انطلاقاً من مصادمتها للشرع أو عدم مصادمتها له ، هذه قضية أساسية في منهاج النظر إلى قضية الفنون الجميلة ، فأنا لا أقول : إنها مباحة ؛ لأن الشرع جاء بها ، وإنما تكون مباحة إذا لم تصادم وتخالف ما جاء به الشرع .

القضية الثانية : ما هو الفن؟ الفن في كلمات موجزة هو مهارة من المهارات ، أي مهارة من المهارات بصرف النظر عن هذه المهارة جيدة أو غير جيدة ؛ أخلاقية أو غير أخلاقية ، المهم إذا كانت هناك مهارة من المهارات تسمى فناً ، ومن هنا الحديث عن الفنون وموقف

الإسلام منها يجب ألا يتسم بالتعيم ، الفن مهارة ، لكن ليست أية مهارة تُسمى فناً من الفنون ، وإنما الفن مهارة يحكمها الذوق الجميل والمواهب الرشيدة ، وهي مهارة تعبّر تعبيراً خارجياً عما في نفس الإنسان ، إن الفن باختصار شديد هو محاولة الإنسان استشعار ما في هذا الكون من الجمال ، وإذا كان الله - سبحانه وتعالى - هو خالق ومُفيض هذا الجمال في هذا الكون ، فلن يستطيع الإنسان المسلم أن يشكر نعمة الجمال التي أنعم بها الله إلا إذا تعامل مع هذا الجمال ، فالذين يقيّمون موقفاً متوجهماً بين الإسلام والفنون ، هؤلاء يغلقون قنوات استشعار ما في الكون من الجمال ، ومن ثم لا يستطيعون حتى لو أرادوا أن يشكروا نعمة الله على هذا الجمال . إن المجنون عاجز عن أن يشكر الله على نعمة العقل ؛ لأنه إذا لم يمارس العقل والعقلانية ويعرف نعمة العقل لا يستطيع أن يدرك قدر هذه النعمة حتى يشكر الله - سبحانه وتعالى - عليها ، فالذين يديرون ظهورهم لما في الكون من آيات الجمال لا يستطيعون أن يقدروا نعمة الله - سبحانه وتعالى - التي أنعم بها في هذا الجمال الذي خلقه الله وأفاضه في هذا الكون ، إذن الحديث عن موقف الإسلام من الفنون يتطلب منا أن ندخل من هذا المدخل المنطقي ، وهو مدخل ديني في نفس الوقت .

الفن مهارة ، لكن كما قلت ، قد تكون هذا المهارة أخلاقية وقد تكون غير أخلاقية ، وأنا لاحظت اتفاق موقف الفيلسوف المسلم ابن سينا مع موقف ناقد روسي توفي عام ١٨٤٨ م اسمه «بلينسكي» ، اتفقا على أن الشيء لا يكون جميلاً إلا إذا كان أخلاقياً ، وهذا هو لب القضية إذا ارتبط الفن بمقاصد أخلاقية في أي مجتمع من المجتمعات ، فهذا يرضي عنه الإسلام وتباركه

الشريعة الإسلامية ، أما إذا تحول الفن – كما هو حادث في بعض المجتمعات – إلى ألوان من الخنا والفسق والفجور وإفساد الفطر السوية ، وتحول الإنسان إلى حيوان وقطعت الصلات بين هذا الإنسان والروحانية والمثل العليا ، لا يمكن أن يكون هذا فناً جميلاً ؛ لأنه لا يمكن أن يكون أخلاقياً ، وحتى نجيب على سؤال مثل : أى الفنون نريد في الواقع العربي والمسلم الذى نعيشه ؟ لأنه إذا كان هناك مجتمع لا تهدده مخاطر ، ولا تحبط به تحديات ، سواء كانت هذه التحديات داخلية أو تحديات خارجية ، فإنى أتصور أن المجتمع المترف الآمن يتتحمل من ألوان الترف ما لا تتحمله المجتمعات التى تحبط بها التحديات والمشكلات ، ومن هنا إذا تساءلنا : أية ألوان من الفنون نريد ؟ فلابد كى نجيب أن نسأل سؤالاً آخر : أى إنسان نريد ؟ ، فى واقع كالواقع الإسلامي الذى نعيش فيه ، وأمام المخاطر التى نشهدها ولمسها ، بل تقتحم علينا ديارنا ، فإن الذين يبشرون بإنسان خمريات أبي نواس أو غزل وتغزل أبي نواس فى الشذوذ وفي الغلمان ويقولون أحياناً : لماذا تضيقون بهذا رغم أنه موجود فى تراثنا؟ وهل أصبحتم وأصبحت صدوركم أضيق من صدور السلف ، فى القرون الماضية وهم لم يضيقوا بأبى نواس وبغير أبي نواس ؟ فىرأى أن الدولة الإسلامية التى تحملت مثل أبي نواس وأكثر كانت دولة قوية ، ولم تكن تتهدد بها المخاطر التى تتهدد الواقع الذى نعيش فيه الآن ، وأيضاً هناك فارق جوهري ، من كان يقرأ أبا نواس فى ذلك التاريخ ؟ تعلمون أنه لم تكن هناك مطبعة ولا مذيع ولا تليفزيون ولا إنترنت ولا كل هذه الأمور ، إنما كان من يريد ويستطيع يذهب ليسمع أبا نواس ، أما الآن فنحن عندنا أجهزة إعلامية وثورة فى الاتصال

تقتحم على الناس غرف نومهم ، ومن ثم إذا تحول الفن إلى خنا وفسق وفجور وفحشاء فإن هذه الأجهزة تشيع هذه الفحشاء في المجتمعات بشكل عام ، ولذلك نحن لا نضيق بأن تكون هناك شرائع في المجتمعات العربية والإسلامية تأخذ هذه المسالك ، لكن أن تكون هذه هي السمات الأساسية للفنون التي تفرض على شبابنا وعلى بناتنا وعلى مجتمعاتنا فهذه قضية أخرى ؟ لأنني أتصور أن شعر الحماسة نحن الآن في أشد الحاجة إليه ، وليس القصيدة بالنسبة لنا هي خمريات وغزليات أبي نواس ، ولا الفن المكشوف ، أو التجاوزات التي تحدث من بعض من يدعون الفنون فيما يتعلق بقدسات هذه الأمة ، فنحن لا بد أن نسأل : أى إنسان نريد؟ حتى نجيب عن سؤال : أية فنون نريد؟ نحن نريد إنساناً قادراً على مواجهة التحديات الشرسة التي أصبحت تهدد وجود الأمة ، حتى هذا الوجود أصبح مهدداً الآن . إذا ارتبطت الفنون بالأخلاق ، وكانت جميلة حقاً ومثلت قنوات لاستشعار ما في هذا الكون من آيات الجمال التي أودعها الله - سبحانه وتعالى - فإني لا أتصور عاقلاً ينطلق من منطلقات إسلامية يقيم خصومة بين الإسلام وبين هذه الفنون ، ونحن لو نظرنا بالمنهاج الفطري - والإسلام دين الفطرة - أنت إذا سمعت أنغاماً تحدثها الأشجار في حديقة من الحدائق لم ترَ من يحرّمها ، أنت إذا سمعت أصواتاً جميلة من العندليب ، من الكروان ، من هذه الطيور لم ترَ من يحرّمها . لماذا يحرم إذا صدر الصوت الجميل من حنجرة إنسان ولا يحرّم إذا صدر من حنجرة طائر؟ لماذا نحرّم النغم الجميل إذا صدر من عود وأبدعه إنسان ولا نحرّم إذا صدر من أوراق الأشجار ومن غصونها؟ هذا نعم وهذا صوت جميل وذاك نغم وذاك صوت

جميل ، كيف يكون التحرير إذا صدر الجمال من الإنسان ، ولم نرَ من يحرم هذا الجمال إذا صدر من الطيور ومن الأشجار؟

أيضاً : ما هي الموسيقى التي يتحدث بعض الناس عن حرمتها؟ أليست هي الأنغام المؤتلفة؟ لم إذا لم يحرم أحد الأنغام المختلفة ويقف التحرير عند الأنغام المؤتلفة؟ لم لم يحرم أحد الأصوات المنكرة ويكون التحرير منصباً على الأصوات الجميلة؟ أتصور أنه بنهاج الفطرة لا مدخل للحرمة في استشعار واستقبال هذا الجمال طالما أنه ينهض بدوره في تهذيب وفي تربية ملكات الإنسان وتطويرها ..

بعض الناس - وتشهدون هذا في ألوان من الفكر الإسلامي - يقفون بالنغم الحلال عند الدف ، ويعتبرون الأوتار والعود والآلات الموسيقية وكل الأدوات الأخرى غير الدف محرمات ، هذا خلل في العقل المسلم ؛ لأن العقل هنا خلط بين الآلة وبين الشمرة ، أنا إذا أردت الحج إلى بيت الله الحرام فالمواصلات آلة ، ليست هي القضية ، لا تدخل في قضية الخليل والحرمة طالما أنها مجال حلال ، هل المقصود - وهو الحج - يضيع في الحديث عن وسائل الحج؟ الدف ينتج نغماً وكان مأولاً في مجتمع من المجتمعات ، فإذا جاءت آلة أخرى في مجتمع آخر في عصر آخر وأتاحت النغم فلا بد أن أبحث هل هذا النغم جميل أو لا ؟ والقضية ليست قضية الآلة التي تنتج هذا النغم ، وإنما لو كانت الآلة فلا بد أن أذهب إلى الحج فقط راجلاً أو على كل ضامر ، ولا أستخدم أية وسيلة من الوسائل الأخرى ، ولا بد أن ألغى هذه الآلة وهي (الميكروفون) ، إنما أنا أبحث : هل هذا (الميكروفون) يستخدم في

الكلمة الطيبة أو في الكلمة الفاجرة؟ هذه الساعة ليست هي القضية ، هي آلة قد يضيّعها شخص على موعد الصلاة ، أو على موعد عمل جاد ، وقد يضيّعها شخص آخر على موعد غرامي أو على أي أمر من الأمور الأخرى ، إذن القضية في موضوع الفنون ليست الآلات حتى نقف في الحال عند الدف ؛ لأنّه قد حدث ، وكما قلت : نعود لنفس النهج : الحلال في هذه الأمور ليس ما سبق وحدث ، وإنما ما لا يخالف هذا الذي سبق وحدث ، إذن عيني على النغم ، على الشمرة ، على العين على آلة دون آلة .

هذا الكلام الذي ينطلق إلى قضية الفنون من منطلق فطري ، من منطلق عقلي ، ليس إبداعاً منا ، وتجديداً حديثاً وإنما نقرؤه لإمام اصطلاح الأمة على أن تسميه «حجّة الإسلام» وهو أبو حامد الغزالى ، والذى عقد فى كتابه «إحياء علوم الدين» باباً لهذه القضية ويتحدث فيها بنفس المنطق الذى حدثكم به عندما يقول : «فالأصل فى الأصوات حناجر الحيوانات ، وإنما وضعت المزامير على أصوات الحناجر ، وهو تشبيه الصنعة بالخلقية التى استأثر الله تعالى باختراعها ، فمنه تعلم الصناع وبه قصد الاقداء ، فسمع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة وموزونة ، فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب وسائر الطيور ، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ، ولا بين جماد وحيوان ، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار أدمى ، كالذى يخرج من حلقه أو من الطبل والدف وغيره» .

إذن القضية بالفطرة ، بالمنطق العقلى ، لا يمكن أن تكون قضية تحريم مطلق للفنون والمهارات ، ولا قضية حل مطلق ، وإنما لابد

من ربطها بالمقاصد الأخلاقية ، ولابد من ربطها بالمقاصد الجمالية ، ولا بد من أن يكون الحديث عن ثمرات الآلات ، وليس عن ذات الآلات .

إذا انتقلنا من هذا المنطق الفطري إلى المنطق القرآني - وكما قلت : الإسلام وكتابه القرآن هو دين الفطرة - يتحدث القرآن الكريم عن الزينة واتخاذها ، وأنا أتصور أن كلمة «الزينة» من أرقى الكلمات التي تُعبّر عن الجمال في اللغة العربية ، حتى إنني رأيت بعض محلات ومتاجر المجوهرات تستخدم كلمة «الزينة» عنواناً لها .

القرآن الكريم يتحدث عن اتخاذ الإنسان الزينة ليس باعتباره مباحاً ، وإنما باعتباره فريضة ، وهذا مستوى أعلى ، ويتحذذ الإنسان الزينة كفريضة وفي كل صلاته ، فالإنسان يصلى خمس مرات فريضة في اليوم ، فلا بد أن يتخذ الزينة سمة لها وسمة عند أداء كل فريضة من الفرائض ، وأنتم لو تصورتم الكرة الأرضية وما بين مواقعها من اختلاف في الواقعية تدركون أن المسلمين يقيمون الصلاة ويعبدون الله - سبحانه وتعالى - أبداً الدهر ؛ لأن الصلاة - حتى الفريضة - قائمة دائماً وأبداً في كل لحظة من لحظات الليل والنهار هناك مسلمون يقيمون الصلاة ويتوجهون إلى الكعبة ، ومعنى هذا أن الإنسان المسلم يقيم الصلاة ويتحذذ الزينة لله - سبحانه وتعالى - دائماً وأبداً أثناء الليل وأطراف النهار .

القرآن الكريم يتحدث عن ضرورة اتخاذ الزينة ، والرسول ﷺ في مجتمع بسيط وكان مجتمعًا فقيراً ، ومع ذلك الرسول ﷺ يعلم الناس أن يكون للمسلم ثياب لزينته وصلاته .

«يا بَنِي آدَمْ خُذُوا بِهِمَا مَا كُنْتُمْ تَرَكُونَ» بفعل الأمر ، وفعل الأمر في القرآن الكريم يفيد الوجوب إذا لم يخصص آخر ، ﴿يَا بَنِي آدَمْ خُذُوا مِمَّا زِيَّنَتْكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا وَأَشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣١) قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالظَّيَّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (٣٢)

وعندما يتحدث القرآن الكريم عن نعم الله - سبحانه وتعالى - على الإنسان في الحياة الدنيا ، لا يلفت النظر فقط إلى الجانب النفعي ، أو الجانب المادي ، أو الجانب الدنيوي الذي يؤدي إلى المقاصد الدنيوية ، وإنما يلفت النظر إلى ما في هذه المنافع والنعم من الجماليات ، ومن الجانب الجمالى ، يقول تعالى : ﴿وَالْأَنْعَامُ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفَءٌ وَمَنَافِعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ (٥) ولهم فيها جمال حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرِحُونَ (٦) وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدِ لَمْ تَكُونُوا بِالْغَيْرِ إِلَّا بِشَقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٧) . أي لا يترك الأمر فقط عند الجانب النفعي والجانب المادي والدنيوي .

بالطبع فارق بين أن تكون الزينة والترف والجمال والاستمتاع بالفنون مباحة ، بل أحياناً تصبح فريضة إذا كانت جزءاً من تربية النفس الإنسانية السوية ، فارق بين أن تقول : إن الفنون الجميلة مباحة ومطلوبة ؛ لأنها جميلة ، وأنها تجعلنا نشكر نعمة الجمال

التي أنعم بها الله تعالى علينا . فارق بين هذا وبين أن نتحول حياتنا إلى زينة ؛ لأنه فارق بين أن نسمع الغناء وبين أن تتحول حياتنا إلى غناء ، فارق بين أن نقول : إن الأغانى العاطفية إذا رقت مشاعر الإنسان فهى مباحة ومطلوبة ، وبين أن يتتحول مجتمعنا وتتحول حياتنا إلى كلام عن الحب والجسد والغراميات .. إلخ ؛ لأن الملح مطلوب للطعام لكن إذا تحول الطعام إلى ملح تصبح القضية كارثة ، وهذا لون من الخلل في المجتمعات التي نعيشها ، الفنون حلال ومحظوظة ، لكن أن تتحول حياتنا إلى غناء ، هذه هي الكارثة ، كما هو حادث الآن في إذاعاتنا وفي كثير من وسائل إعلامنا .

إذن لا بد أن تكون هناك موازين ؛ لأن الأكل حلال ومطلوب للحفاظ على جسم الإنسان ، لكنك لو جعلت حياتك كلها أكلًا تصبح كارثة . الماء حلال لكن لو جعلت كل حياتك أن تشرب لهذا انتشار بالنسبة للجسد . إذن لا بد أن يكون العقل العربي والمسلم مقيمًا للموازنة ، فليست القضية فقط قضية الحل ، وإنما ندرك أن لهذه الحياة متطلبات متعددة ، لا بد أن تتوزن كي يكون لدينا مجتمع سوي . ولذلك رفاعة الطهطاوى استخدم بيتهن لأبي الفتاح البسطى ، يقول :

أفد طبعك المكدود بالجد راحة

يجم وعلله بشيء من المزح

ولكن إذا أعطيته المزح فليكن

بقدر ما تعطى الطعام من الملح

القرآن الكريم - وأنا أدعو إلى تأمل هذه القضية ، وهى قضية بلا غية وقضية فنية - فالقرآن الكريم كتاب يعبر عن القضايا الفكرية والعلقانية العميقية بالصور ، فأنت عندما تقرأ القرآن الكريم كأنك ترى لوحات فنية تعبر عن القضايا المجردة ، هذا كتاب لا يمكن أن يخالص الفنون ، كتاب يعبر عن المعانى المجردة بالصور ويعرضها لوحات ، إذن هو ينمى الحاسة الفنية عند الذين يتذمرون هذا القرآن ويتفكرون ويعقلونه ، وأنا بالطبع لا أريد أن أطيل عليكم ، ولكن على سبيل المثال ؛ يقول تعالى : ﴿ أَلْمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلْمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتَى أَكْلُهَا كُلُّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلٌ كَلْمَةٌ خَيْثَةٌ كَشَجَرَةٌ خَيْثَةٌ اجْتَسَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴿٢٦﴾ ﴾

وفي الإنفاق يقول تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ حَبَّةِ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سَنْبَلَةٍ مَائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ﴿٢٦﴾ ﴾

ويقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٌ بِقِيَمَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَاهُ حِسَابٌ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٧﴾ أَوْ كَظُلُّمَاتٍ فِي بَحْرٍ لَجِيِّي يَفْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ

فَوْقُهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ
لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ (٤٠) ﴿

ويقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِ
وَالْأَذَى كَمَّالَذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رَئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفَوَانَ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَأَبْلَى فَتَرَكَهُ صَلَدًا لَا يَقْدِرُونَ
عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤) وَمَثَلُ
الَّذِينَ يُنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَشْبِيتًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ
جَنَّةَ بَرِّيَّةٍ أَصَابَهَا وَأَبْلَى فَاتَتْ أَكْلُهَا ضَعْفَيْنِ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُصِبْهَا وَأَبْلَى فَطَلَّ
وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥) ﴿

انظر إلى اللوحة الفنية ، كلمات الله ، مخلوقات الله ، قدرة الله
لا نهائية ، مطلقة ، محيبة ، شاملة ، والله - سبحانه وتعالى -
يريد أن يضرب لنا المثل التقريري ، بصورة ، فيتحدث عن أن «لو أن
ما في الأرض من شجرة أقلام» ، لو أن كل ما في الأرض من
شجر قدّيماً وحاضرًا ومستقبلًا تحولت إلى أقلام ، والخبرة : البحر
مطلق البحر ، ويمده من بعده سبعة أبحار ، والسبيعة ليس المراد بها
العدد الرقمي وإنما المراد بها الكثرة - لو أن كل الأشجار تحولت إلى
أقلام ، وكل البحار عبر التاريخ تحولت إلى محبرة ما نفذت كلمات
الله ، تعبر عن القدرة اللانهائية لكلمات الله ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي
الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةَ أَبْحَارٍ مَا نَفَدَتْ
كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٧) ﴿

هذا كتاب لا يمكن أن يخاصم الجمال في الكون ، وإذا كان هذا هو البلاغ القرآني ، فنفس الحال هو حال البيان النبوى للبلاغ القرآنى ، لأن السنة تعريفها الأدق فى كلمة : هي البيان النبوى للبلاغ القرآنى ؟ رسول الله ﷺ رغم بداوة البيئة ، وقصاوتها ، لكن عندما يدعوا الله - سبحانه وتعالى - فى صلاة الاستسقاء يقول : «اللهم أنزل علينا فى أرضنا زينتها» وفي دعاء السفر : يستعيد بالله من كآبة المنظر ، هذا باخت عن الجمال يدعوا الله أن ينزل فى الأرض زينتها «النبات» ويستشعر كل ألوان وأيات الجمال فى الكون ، فيستعيد بالله - سبحانه وتعالى - من كآبة المنظر ، ويقول ﷺ : « زينا القرآن بأصواتكم ». إن سيرة الرسول ﷺ تتفرد عن سير كل عظماء الدنيا بأن سير العظام تكتب ويُقرَّغ منها ، لكن تظل سيرة رسول الله ﷺ أبد الدهر فيها الجديـد ، فرغم آلاف المجلدات التي كتبت فى سيرة رسول الله ﷺ إلا أن العقل المسلم يستطيع أن يستشعر ويكتشف الجديـد فى هذه السيرة .

عندما نقارن بين واقعنا فى القرن الخامس عشر الهجرى ، وعلى مشارف القرن الواحد والعشرين الميلادى بالحياة فى بيئه رسول الله ﷺ وننظر إلى اللمسات الجمالية والمعاملات الإنسانية فى سيرة رسول الله ﷺ تشعر بشخصية الإنسان الكامل المتوازنة ، هو نبى الملحمـة ، وفي ذات الوقت هو نبى الرحمة ، هو عند الوعى يتحدث عنه الإمام على بن أبي طالب وهو من هو فى الفروسيـة : «كنا إذا اشتـد القتـال وحـمى الوطـيس ، واحـمرت الحـدق احـتمـينا بـرسـول الله ﷺ فلا يـكون أحد أقـرب إـلى الأـعدـاء مـنه» .

هذا النبي - نبى الملـحـمة - هو الذى يتحدث عنه خـادـمه أنس بن

مالك فيقول : لم تكن يد ألين من يده ، ولا ريح أطيب من ريحه ،
كأن عرقه اللؤلؤ ، كيف يعيش جميلاً وحياة جميلة رغم أنه زهد في
الدنيا ، وكانت في يده ، لكنها لم تدخل قلبه . إذن هذا هو الذي
نريده ، عندما نقتدي بالأسوة الحسنة ، أن نجتمع بين الجد والاجتهد
والجهاد وبين الجماليات واستشعار جماليات هذا الكون ، لا نخاصم
الجمال والفنون ، وفي نفس الوقت لا نجعل أنفسنا رخوة متوفة ؛ لأننا
نعرف أثر الترف في الجناية على المجتمعات .

الرسول ﷺ وهو معتكف في المسجد ، وأنتم تعرفون الاعتكاف
وأحكام الاعتكاف ، يريد أن يتزين ، أن يمشط شعره ، والمعتكف لا
يخرج من المسجد ، لكنه على باب حجرة عائشة ينالوها رأسه
لتمشط له شعره ، أنا أريد أن تتأمل هذه الصورة ، من منا في القرن
الخامس عشر الهجري عنده هذه الأحساس الجميلة والإنسانية
في التعامل مع أهله ومع زوجته .

الرسول ﷺ عندما تأتي فرقة من الأحباش لتلعب في المسجد
يسأل زوجه هل ت يريد أن تشاهد؟ فتقول : نعم ، فيقف وخدتها على
خده إلى أن ترتوي وتشبع من المشاهدة ، منظر إنساني هو قدوة
للعلاقات الإنسانية في بيتنا ومع زوجاتنا .

وعندما يخرج ﷺ للقتال ، يقول لعائشة - رضى الله عنها - : هل
تريدين أن تتسابق ، فيتسابقان ، فتسبق هي أول مرة ، وفي مرة ثانية
سبقها الرسول ﷺ ، فربت على كتفها ضاحكاً وقال : هذه بتلك .

هذا هو الرسول ﷺ ، فهنا الإنسان الكامل ، في الملحمة ، في
الجهاد ، في الصبر ، في المثابرة ، تتورم قدماه وهو قائم لله - سبحانه

وتعالى - ويقول : «أفلا أكون عبداً شكوراً» وفي الحياة ملح وطرائف ، والإمام أبو حامد الغزالى جعل كتاباً في موسوعته «إحياء علوم الدين» لنكات وملح وطرائف رسول الله ﷺ ، لأنه (بشر يوحى إليه) ، فإن وقفت عند (يوحى إليه) فهذا خطأ ، وإذا وقفت عند (بشر) فهذا خطأ . وهنا التكامل فى صورة المصطفى ﷺ ، ونحن أحوج ما نكون إلى التوازن فى حياة المؤمن ، فسر السعادة ، سر النجاح هو التوازن فى الشخصية الإنسانية . نحن نعيّب على الحضارة الغربية أن فيها قوة الفرعونية ووفرة القارونية والخواص الروحى الذى جعلها كما ترون ، ونحن لا نريد أن نكون رد فعل فنكرون «الدراويش» والزهاد الذين يديرون ظهورهم بجماليات الحياة الدنيا ، وإنما نريد هذا الإنسان الذى يعمل لدنياه كأنه يعيش أبداً ، ولآخرته كأنه يموت غداً ، فارس النهار ورائب الليل ، نريد هذا التكامل ؛ لأن التوازن هو سر عبرية الإسلام ، وعبرية الحضارة الإسلامية ، والله تعالى أنزل الكتاب والميزان ، أى التوازن فى الكون ، وبدون التوازن فى مكونات جسمك تعرض ، فالتوازن بين الطيبات والجماليات وبين الأمور النفعية فى الحياة هذا شيء أساسى لا بد أن نحرص عليه .

السيدة عائشة تلعب مع صوحبها باللعبة ، وكان فيها تماثيل تسمى «خيال سليمان» وتماثيل للبنات ، وكان عندما يدخل رسول الله ﷺ تستحبى صوحبها فيهرىن فيسربهن إليها ليلاعبن معها .

وهذه كانت سنة الخلقاء الراشدين أيضاً ، فتروى كتب التاريخ أن رجلاً جاء إلى عمر بن الخطاب ، وقال له : يا أمير المؤمنين ، إن لنا إماماً إذا فرغ من صلاته تغنى ، فذهب أمير المؤمنين إلى هذا

الإمام ، وقال له : أتتمنجن في عبادتك ؟ قال : لا يا أمير المؤمنين ، ولكنها غطة أغط بها نفسي فأغنيها ، فقال عمر : قل لها ، فإن كان كلاماً حسناً قلته معك ، وإن كان كلاماً قبيحاً نهيتك عنه ، (لاحظ تعبير أمير المؤمنين ، فإنه لم يقل له : إن كان حسناً تركتك ، بل قال له : قلته معك) فقال الإمام القصيدة ، وأخر بيت فيها هو :

نفس لا كنت ولا كان الهوى راقبى المولى وخافى وارهلى
فغنى عمر بن الخطاب مع هذا الرجل فى المسجد وقال : على
هذا فليغرنّ من عَنِّي ، وهذا هو ما قاله الشيخ الغزالى - رحمة الله
عليه : الغناء كلام حَسَنٌ وقبيحه قبيح ، فهو نفس كلام
عمر بن الخطاب ..

إذن : إذا كان هذا هو موقف الإسلام ، فطرا ، عقلاً ، قرآنًا ، سُنة ،
صحابة ، فكيف نشأت المشكلة ، والتحرير ؟

هناك فى كتب التراث عشرون حديثاً ومؤثراً تحرّم السماع
والغناء ، وابن حزم - وهو ظاهري بمعنى أن صناعته وبضاعته
التعامل مع النصوص ونقدتها - قال بعد أن دقق فى الروايات
لهذه المأثورات العشرين : ولا يصح فى هذا الباب شىء أبداً ،
وكل ما فيه موضوع .

هذه قصة الرواية ، أما الفقهاء فقد لاحظت أن فقهاء المدينة
وكبار فقهاء مذاهبنا رویت عنهم روايات متضاربة في هذه القضية ،
حتى الإمام أحمد بن حنبل مرة يقول : حلال ، وأخرى يقول :
حرام ، وثالثة يقول : مكروره ، طبعاً لا يمكن أن يفتى الإمام بفتاوی

متضاربة ، لكن أفهم أنه سئل مرة عن غناء حرام فقال : حرام ، وسئل مرة عن غناء حلال فقال : حلال ، ومرة عن غناء متوسط فقال : مكروه .

وحيينما سُئل الإمام الشافعى عن الغناء قال : خلقت فى بغداد غناء أحدها الفساق يسمونه التغبير يصدون به عن سبيل الله ، وهذا حق . يقول ابن حزم : إنه لو جاء أحد بالقرآن ليصدقك به عن الصلاة لأصبح القرآن هنا حراماً .

إذن القضية ليست فقط مسألة الغناء ، ولكنك إذا استخدمنت أى شىء ولو مشروعًا وبما يندرج تحته للصد عن سبيل الله فلا بد أن يكون هذا حراماً . إذن القضية أن نبحث : هذا الفن : هل هو أخلاقي؟ هل هو يسهم في تطوير وترقية ونمو ملكات الإنسان وتفتح وتزكية هذه الملكات ، أو أنه يمسخ هذا الإنسان متراجعاً لا هيا فاسقاً فاجراً؟ .

حتى ابن تيمية ، وهذه كانت مفاجأة لى وأنا أكتب هذا البحث ، إذ إنه يُتَّخِذُ الآن مظلة للتشدد والفكر المتجمد ، فراعنى أنه يميز بين لونين من السمع والغناء ، السمع الذي هو للتترويع عن النفس وتتجدد ملكاتها ، وهو معه بلا مناقشة ، والسمع الذي جعله بعض الصوفية عبادة ، فهو يحرمه ؛ لأنهم جعلوه عبادة ، فقد أضافوا عبادة ليست موجودة في العادات التي تتبع فيها رسول الله ﷺ ، ويضرب مثلاً ليعقل كل الذين يريدون أن يعقلوا ، يقول : لو أن هناك جبلًا هنا وجبلاً هنا ، وأنت تجري بين الجبلين فلا شيء عليك ، ولكن لو قلت : إن هذا هو الصفا وهذا هو المروة وهذه عبادة يصبح حراماً ؛ لأن هذا ليس الصفا والمروة؟

وليس هنا سعى ، فإذاً الغناء والفن إذا كان للترويج عن النفس
فلا شيء فيه .

* * *

وسأنتقل الآن إلى قضية شائكة أكثر من الغناء ، هي قضية الفنون التشكيلية ، وهي التصوير ، وأنتم تعرفون أناساً إذا ذكرت كلمة الصورة يتحسسون مسالستهم ، ويتحسسونها وهم في التليفزيون ، أى وهم يتصورون ، ومع ذلك يحرمون التصوير ، ويذهبون إلى الطبيب لعمل الأشعة ، ويصور داخلهم وخارجهم ، ومع ذلك يحرمون التصوير ، فهي قضية تحيط بنا من كل ناحية .

أنا عندي نصوص كثيرة ، لكن لا أريد أن أطيل عليكم ، عندنا عشرات الأحاديث التي تحرم الصور ، وهي أحاديث صحيحة ، لكن الذي لم يتتبه إليه الذين حرموا هو : ما هي الصورة في مصطلح الحديث النبوي؟ فلا أعتقد أن أحداً فيكم يتصور أنه كان في المدينة المنورة مراسم وفيها فنانون يقومون بالرسم ، فلم يكن هذا موجوداً .

فالصورة في كل الأحاديث النبوية التي حرمت التصوير ونهت عنه هي الصنم المعبود ، وفي الحديث الواحد يعبر عنها مرة بالإله ، ومرة بالصنم وثالثة بالصورة ، ويشهد على ذلك نفس الأحاديث النبوية .

حديث أنه يوم القيمة تجتمع الأمم ، ويطلب أن تتحاز كل أمة إلى معبودها فانحاز أهل النار إلى نارهم ، وأهل الصليب إلى صليبهم ، وأهل الصور إلى صورهم ، وبقى المسلمين ، فمصطلح الصورة في

ذلك التاريخ وفي الحديث النبوى يتحدث عن الصنم المعبود . والدول التى كانت تصنع النسيج وتصدره إلى شبه الجزيرة العربية كى يروج النسيج فى مجتمع وثنى يرسمون على هذا النسيج صور المعبودات التى كان يعبدتها العرب ، صور الأصنام والأوثان ، وعندما جاءت السيدة عائشة بستارة ووضعتها على الجدار ، ووقف رسول الله ﷺ يصلى فشاغلته الصورة أمامه ، فهنا شبهة تعظيم ، عندما تقف تصلى وأمامك صورة صنم على الجدار ، فطلب منها أن تزيل هذه الستارة . مادا صنعت السيدة عائشة ؟ قطعت هذا القماش وسائد وكان يتکع عليها رسول الله ﷺ وعليها صورة ، فحتى صورة الصنم هنا أصبحت متهنة ، ليست مظنة للتعظيم فأصبحت حلالاً ، وابن عباس كان عنده موقد قوائمه صوراً ، وهى صور أحياء ، فذهب إليه صحابى يعوده فى مرضه ، فقال له : ما هذا يا ابن عباس؟ فقال له : موقد ، فقال : أليست هذه صوراً ، وقد نهى الرسول ﷺ عن الصور؟ فقال ابن عباس : ألا ترى أننا نتنهنها ونحرقها ، إذن ليست معظمة . إذن القضية هي قضية الشريعة والمقاصد ، وليس أن تقف عند ظاهر النص ، وحتى هذه الصور عندما أصبحت رقمًا أى نقشاً فى ثوب وليس تصبًا معبودًا يُنصب للعبادة لم تكن محمرة ، وعشرات الأحاديث تشير إلى هذا ، ولكن لا أريد أن أضيع الوقت بالحديث عنها ، لكن منها :

حديث رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى والإمام أحمد ،
«يُجْمَعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يُطْلَعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمَيْنِ ثُمَّ يُقَالُ : أَلَا تَتَبَعُ كُلَّ أُمَّةٍ مَا كَانُوا يَتَبَعُونَ ، فَيَتَمَثَّلُ

لصاحب الصليب صليبه ، ولصاحب الصور صوره ، ولصاحب النار ناره فيتبعون ما كانوا يعبدون ، ويبقى المسلمون» ، والشئ نفسه في رواية عن ابن عباس : «أن النبي ﷺ لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأنحرجت ، فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل وفي أيديهما الأزلام ، فقال رسول الله ﷺ : قاتلهم الله ، والله لقد علموا ما استقسموا بها فقط» ففي نفس الحديث يعبر عن الصورة بأنها الآلهة ، وفي مرة أخرى يعبر عنها بأنها الصورة .

وفي القرآن الكريم القضية محسومة ، عندما لم تكن التماثيل والفنون التشكيلية مظنة للشرك والعبادة ، كانت آية من آيات الله ونعمته من نعمه على سليمان ، ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَّتَمَاثِيلٍ وَّجَفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقَدُورٍ رَّأْسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاؤُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِي الشَّكُورُ﴾ (١٣)

أما عندما كانت معبدات مظنة للشرك فلا بد أن تحطم ، يسأل إبراهيم قومه : «ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون» وفي شبه الجزيرة العربية عندما جاء الإسلام وكانت تُعبد حطمنها الرسول ﷺ وهو يتلو قول الله : « جاء الحق و زهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً» فالقضية قضية المقصود ، قضية الوظائف ، وليس قضية وجود الصور ، أو وجود الفنون التشكيلية ، الإمام القرافي أحمد بن إدريس وهو من كبار الفقهاء والأصوليين يحكى أنه أيام الملك الكامل عمل له «شمعدان» يصعد تمثال فوق «الشمعدان» ويتكلّم قائلاً : صبع الله السلطان بالخير ، فيعلم السلطان أن الفجر قد

حان ، ويكمel القرافي فيقول : إنه شخصياً عمل بالفن والتمثيل ، يقول القرافي في كتابه شرح المخصوص : «بلغني أن الملك الكامل وضع له شمعدان وهو عمود طويل من نحاس له مراكز يوضع عليها الشمع للإنارة ، كلما مضى من الليل ساعة افتح باب منه وخرج منه شخص يقف في خدمة الملك فإذا انقضت عشر ساعات أى حان وقت الفجر طلع الشخص واعتنى أعلى الشمعدان وأصبعه في أذنه وقال : «صبح الله السلطان بالسعادة» فيعلم أن الفجر قد طلع ، ويخصى القرافي فيقول : «وعملت أنا هذا الشمعدان وزدت فيه أن الشمعة يتغير لونها في كل ساعة من البياض إلى الحمرة الشديدة ، وفي كل ساعة لها لون ، فإن طلع الفجر طلع شخص على أعلى الشمعدان وأصبعه في أذنه يشير على الأذان غير أنني عجزت عن صنعة الكلام » .

إذن القضية محسومة في القرآن ، في السنة ، وفي العقل وفي النقل ، في الفطرة ، وفي الذوق ، عند الفقهاء ، وعند الأئمة .

ولعل الختام يكون كلمة الإمام محمد عبده ، فقد ارتحل إلى صقلية ١٩٠٣ م ، وزار المتاحف ، والكنائس ، والمقابر ، ورأى التمثال ، وفكّر وقال : إن الناس لا تعبد هذه التماثيل لكنها أصبحت جزءاً من الذاكرة ، تسجل التاريخ ، وأنا أقول : إن الذي يزور القاهرة ويرى مثلاً تمثال سعد زغلول ، فهل يعظمه ؟ هل يشرك به من دون الله ؟ إننا حينما نرى تمثال سعد زغلول فإن أول ما نتذكر هو ثورة ١٩١٩ م ، إذن هذا التمثال أصبح يسجل حادثة تاريخية ، ولا علاقة له لا بالتعظيم ولا بالشك ، والإمام محمد

عبده كتب سلسلة مقالات في «مجلة النار» ويتحدث إلى الشيخ رشيد رضا - رحمه الله - قائلاً : وأظن أنك ستسأل : وهل هذا حلال أم حرام ؟ وأظنك ست Rooney الحديث النبوي «عن الله المصورين» يقول الإمام محمد عبده : إن الشعر رسم ناطق ، (أى أنه صور) يسمع ولا يُرى ، وأن الرسم شعر صامت يُرى ولا يسمع وعبارة هى : «إن الرسم شعر ساكت يُرى ولا يسمع ، كما أن الشعر رسم يسمع ولا يُرى ، وحفظ الآثار بالرسوم والتماثيل هو حفظ للعلم والحقيقة ، وشكر لصاحب الصنعة على الإبداع فيها » ثم يقول للشيخ رشيد رضا : «وربما تعرض لك مسألة حكم هذه الصور في الشريعة الإسلامية؟ هل هذا حرام أم جائز أم مكروه أم مندوب أم واجب ؟

فأقول لك : إن الراسم قد رسم ، والفائدة محققة لا نزاع فيها ، ومعنى العبادة وتعظيم التمثال قد مُحى من الأذهان ، وحديث : «إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصورون» جاء في أيام الوثنية ، وكانت الصور تتحذى في ذلك العهد لسبعين ؛ الأول : اللهو ، والثاني : التبرك بمثال من ترسم صورته من الصالحين ، والأول ما يغضبه الدين ، والثاني ما جاء الإسلام لمحوه ، والمصوّر في الحالين شاغل عن الله أو مهد لإشراكه به ، فإذا زال هذان العارضان وقصدت الفائدة كان تصوير الأشخاص بمنزلة تصوير النبات والشجر والمصنوعات ، إن الشريعة الإسلامية أبعد من أن تحرم وسيلة من أفضل وسائل العلم بعد تحقيق أنه لا خطر فيها على الدين ، لا من جهة العقيدة ، ولا من جهة العمل ، وليس هناك ما

ينع المسلمين من الجمع بين عقيدة التوحيد ورسم صورة الإنسان والحيوان لتحقيق المعانى العلمية وتمثل الصور الذهنية» .

إذن القضية : موقف الإسلام من الفنون : لا مخاصة ، لكن بشرط أن نسأل عن نوعية الفنون ، هل هي أخلاقية؟ هل هي جميلة؟ .

ونختتم بكلمة حجة الإسلام أبي حامد الغزالى عندما قال : «من لم يهزم العود وأوتاره ، والروض وأزهاره ، فهو فاسد المزاج ليس له علاج» .

أشكركم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

صدر من سلسلة (في التنوير الإسلامي)

- ١ - الصحوة الإسلامية في عيون غربية . د . محمد عمارة
- ٢ - الغرب والاسلام . د . محمد عمارة
- ٣ - ابو حيان التوحيدى . د . محمد عمارة
- ٤ - دراسة قرآنية في فقة التجدد الحضاري . د . سيد دسوقي
- ٥ - ابن رشد بين الغرب والاسلام . د . محمد عمارة
- ٦ - الانتماء الثقافي . د . محمد عمارة
- ٧ - تنصير العالم . د . زينب عبد العزيز
- ٨ - التعددية الرؤوية الإسلامية والتحديات . د . محمد عمارة
- ٩ - صراع القيم بين الغرب والإسلام . د . محمد عمارة
- ١٠ - د . يوسف القرضاوى : المدرسة الفكرية . د . محمد عمارة
والمشروع الفكري .
- ١١ - تأملات في التفسير الحضاري للقرآن الكريم . د . سيد دسوقي
- ١٢ - عندما دخلت مصر في دين الله . د . محمد عمارة
- ١٣ - الحركات الإسلامية رؤية نقدية . د . محمد عمارة
- ١٤ - المنهاج العقلى . د . محمد عمارة
- ١٥ - النموذج الثقافي . د . محمد عمارة
- ١٦ - منهجة التغيير بين النظرية والتطبيق . د . صلاح الصارو
- ١٧ - تجديد الدنيا بتجديد الدين . د . محمد عمارة
- ١٨ - الثواب والمتغيرات في اليقظة الإسلامية . د . محمد عمارة
الحديثة .
- ١٩ - نقض كتاب الاسلام وأصول الحكم . د . محمد عمارة
- ٢٠ - التقدم والاصلاح بالتنوير الغربي . د . محمد عمارة

- ٢١ - فكر حركة الأستنارة .. وتناقضاته . د. عبد الوهاب المسيري
- ٢٢ - حرية التعبير في الغرب من سلمان د. شريف عبد العظيم
رشدى إلى روجيه جارودى .
- ٢٣ - أسلامية الصراع حول القدس وفلسطين . د . محمد عمارة
- ٢٤ - الحضارات العالمية تدافع؟ .. أم صراع . د . محمد عمارة
- ٢٥ - التنمية الاجتماعية بالغرب؟ .. أم د . عادل حسين
بالياسلام؟؟
- ٢٦ - الحملة الفرنسية في الميزان . د . محمد عمارة
- ٢٧ - الإسلام في عيون غربية .. دراسات سويسرية ترجمة ا . ثابت عيد
- ٢٨ - الأقليات الدينية والقومية تنوع د . محمد عمارة
وحدة .. أم تفتیت وأختراق .
- ٢٩ - ميراث المرأة قضية المساواة . د . صلاح الدين سلطان .
- ٣٠ - نفقة المرأة قضية المساواة . د . صلاح الدين سلطان .
- ٣١ - الدين والترااث والحداثة والتنمية والحرية د . محمد خاتمى
- ٣٢ - مخاطر العولمة على الهوية الثقافية د . محمد عمارة
- ٣٣ - الغناء والموسيقى حلال .. أم حرام د . محمد عمارة

الفهرس

صفحة

٣	القضية في اللغة والقرآن والسنة
١٦	إذن .. فيمَ الخلاف ؟
١٧	- الفتوى
١٩	- المرويات المحرمة للغناء
٣٢	القضية في المذاهب المختلفة
٤٦	نظرة عامة إلى الفنون



إلى القارئ العزيز ..

في هذه السلسلة الجديدة :

إذا كان «التبوير الغربي» هو تبوير علماني ، يستبدل العقل بالدين ، ويقيم قطيعة مع التراث ..
فإذن «التبوير الإسلامي» هو تبوير إلهي ، لأن الله والقرآن والرسول صلى الله عليه وسلم : أنوار ، تصنع للمسلم تبويراً إسلامياً متميزاً .

ولتقديم هذا التبوير الإسلامي للقراء ، تصدر هذه السلسلة ، التي يسهم فيها أعلام التجديد الإسلامي المعاصر :

- د. محمد عمارة ● المستشار طارق البشري
- د. حسن الشافعى ● د. محمد خاتمى
- ا. فهيمى هويدى ● د. جمال الدين عطية
- د. سيد دسوقى ● د. كمال الدين إمام
- د. عبد الوهاب المسيري ● د. شريف عبد العظيم
- د. عادل حسين ● د. صلاح الدين سلطان
- د. يوسف القرضاوى ● د. صلاح الصاوي

وغيرهم من المفكرين الإسلاميين ..

إنه مشروع طموح ، لإنارة العقل بأنوار الإسلام .

الناشر

